أبو زيد المقرىء الإدريسي

معضلة «العنف»...
رؤيـــة إسلامية





WORLD ISLAMIC CALL SOCIETY
Association Mondiale de L'Appel Islamique

معضلة «العنف»...
رؤيـــة إسلامية

أبو زيد المقرئ الإدريسي

معضلة العنف...

رؤيـــة إســلاميـة

«أول ما يُقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء»

رواه الشيخان



معضلة «العنف»... رؤية إسلامية

تـأليف: أبو زيد المقرئ الإدريسي



منشورات جمعية الدعوة الإسلامية العالمية

طريق السواني ـ طرابلس ـ الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى

هاتف: 65 ـ 4808461 ـ بريد مصور: 4800293 ـ ص.ب: 2682 طرابلس

E-mail: Society@the-wics.org

سنة الطبع: 1375 من وفاة الرسـول ﷺ ـ (2007) مسيحي

الرقم المحلي: 57 / 2007 دار الكتب الوطنية ـ بنغـــازي

الرقم الـدولي: ردمك: ISBN: 978 - 9959 - 28 - 102 - 9

مدخــل

القوة، العنف، الإرهاب، إضاءة مفاهيميـة

إن تناول موضوعة العنف كأي موضوعة من الموضوعات الفكرية، يحتاج إلى الإمساك، في البداية، بمفاتيح المفاهيم والمصطلحات باعتبارها المدخل الطبيعي للإمساك بالظاهرة إمساكاً علمياً سليماً، إذ بغير ذلك تصبح اللغة بديلاً مغلوطاً للواقع، تؤسس لعلاقات غير سليمة بين عناصره، عوض أن تؤدي دورها الطبيعي الذي هو أن تعكس هذا الواقع وتؤطره بطريقة تحترم منظومته الداخلية.

أرى أن موضوعة العنف تستلزم الوقوف، بدءاً، عند ثلاثة مصطلحات رئيسية: «القوة»، و«العنف»، و«الإرهاب».

1 ـ القوة: يُستعمل هذا المصطلح في القرآن الكريم استعمالاً إيجابياً في مثل قوله تعالى: ﴿يَٰيَحْيَىٰ خُذِ ٱلْكِتَٰبَ بِقُوَّةٍ﴾[1]، فالقوة سواء أكانت قوة مادية حسية أم قوة معنوية

(1) سورة مريم، الآية: 12.

مجردة، مطلوبة وضرورية. إذ بدون القوة الفيزيائية والكيميائية ما كان هناك أساس مادي للوجود، وبدون القوة الفكرية والمعنوية والروحية، ما كان هناك وجود لقدرة الإنسان على التفاعل الإيجابي مع هذه القوة المادية بما هي معطى ومنطلق لبناء الحضارات.

فالقوة بالمعنى الإيجابي مطلوبة محبذة، والقرآن الكريم يدعو إليها، وإنما تدان القوة عندما تُستعمل استعمالاً غير صحيح، آنذاك تصبح القوة عنفاً.

2 ـ **العنف**: مفهوم سلبي ومرفوض في الأديان، ومرفوض في القيم الإنسانية، وفي الحضارات الراقية، ذلك أن العنف بما هو استعمال سلبي للقوة يحولها من طاقة ضرورية للإنسان، لبناء ذاته وبناء حضارته، إلى طاقة تدمير. وأول حالة عنف حصلت في تاريخ البشرية كما يسجلها القرآن الكريم أدت إلى إزهاق الروح المقدسة، التي هي من روح الله، هي قتل قابيل، أحد أبناء آدم عليه السلام، لأخيه هابيل. وقد سجل القرآن هذا الحدث وبسطه في عدة مقاطع متكررة ليبين أهميته ومركزيته في فهم ظاهرة العنف ونشوئها في التاريخ الإنساني من منظور الإسلام. وركز القرآن الكريم على وصف حالة قابيل المتردية نفسياً وروحياً بعد أن لجأ إلى استعمال العنف، أي إلى الأداء السلبي للقوة والانحراف بها، كما نزل القرآن

الكريم لكي يربط ويعلل فقال: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾[1]. والقرآن الكريم في هذا السياق يتكلم دائماً عن العنف المستعمل بطريقة سلبية ويدينه إدانة شديدة، ويتكلم عن مآلاته الرعناء في ذروتها وهي إزهاق الأرواح، أو إلحاق الأذى بالناس أو إفساد الطبيعة: «إهلاك الحرث والنسل»[2].

نجد ذلك في سياقات متعددة في القرآن الكريم، كما في حديثه تعالى عن أهل الأخدود. فبعد أن بين كيف يُحرق المعتدون المؤمنين ويفتنونهم ويحاربونهم في عقائدهم، ويردونهم عنها بأساليب القوة المنحرفة (العنف) عوض أساليب الإقناع الفكري المجرد، التي هي الوسيلة الوحيدة المقبولة في التصور الإسلامي: ﴿ٱلنَّارِ ذَاتِ ٱلْوَقُودِ ۝٥ إِذْ هُمْ عَلَيْهَا قُعُودٌ ۝٦ وَهُمْ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ شُهُودٌ ۝٧ وَمَا نَقَمُوا۟ مِنْهُمْ إِلَّآ أَن يُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ۝٨ . . .﴾ إلى أن يقول: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُوا۟ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ

(1) سورة المائدة، الآيتان: 31 و32.
(2) يعبر القرآن الكريم دائماً بهذه الثنائية: «الحرث» وهو يعني الطبيعة والبيئة والمكونات المادية الفيزيائية والكيميائية وغيرها، و«النسل» وهو يرمز للوجود البشري المكرم، والذي سخر له الكون بوصفه خليفة الله في الأرض.

﴿ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقِ ⑩ . . .﴾[1]. ونقرأ ذلك أيضاً في قصة فرعون، إذ لما تكلم القرآن الكريم عن القوة السلبية (العنف) في شخصية فرعون ومنظومته الفكرية وطريقته في الحكم، وكيف أنه كان يستضعف بني إسرائيل ويقتل أبناءهم ويستحيي نساءهم، ويذل شعبه ويستخفه فيطيعه. ذكر القرآن ذلك في سياق تحدٍّ مباشر لعقيدة التوحيد، وتحدٍّ مباشر للذات الإلهية، مستخلصاً أن كل من يتجبر ويطغى فإنه يمارس فعلاً شريراً، ينزلق بالناس عن مسارهم في طاعة الله وعبادته اختياراً واقتناعاً وفطرة، وينحرف بهم إلى طاعة غير الله، بمنطق القوة والخضوع للقوة عندما تصبح عنفاً سلبياً وهذا هو الشرك. وهكذا يبين القرآن الكريم، في مثل هذه المقاطع، التي تتحدث عن فرعون والفرعنة وعن المتفرعنين وعن الاستفراد بالقوة، عبادة القوة باعتبارها عنفاً، وباعتبارها شركاً بالله. وقد بين القرآن الأساس النفسي الذي يدفع بالإنسان إلى أن تتلبسه هذه الحالة في قوله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنسَانَ لَيَطْغَىٰ ⑥ أَن رَّآهُ اسْتَغْنَىٰ ⑦﴾[2]. وسياق هذه الآية يوضح الأمر أكثر، لأنه يتعلق باعتداد المشركين في عهد الرسول ﷺ بقوتهم وأبنائهم وأموالهم

(1) سورة البروج، الآيات: 5 ـ 8 و10.

(2) سورة العلق، الآيتان: 6 و7.

ونفوذهم باعتبارهم «الملأ المكي»، واعتصامهم بهذه القوة المنحرفة، أي بهذا العنف، في وجه لغة العقيدة والإيمان ولغة الخطاب المقنع الذي هو خطاب القرآن الكريم.

عندما تتم ممارسة العنف، ويصل الأمر إلى مأسسة هذه الممارسة، وإلى الوصول بها إلى ذروتها تصبح إرهاباً. وهنا يأتي المعنى المعاصر «للإرهاب» مقابل: Terrorisme.

3 ـ **الإرهاب**: لقد التقط الغرب مصطلح الإرهاب، في سياق مبادرته إلى الإمساك بالمصطلحات عن طريق الهيمنة على اللغة الإعلامية، فهو الذي يصوغ المفاهيم ويُسَوِّقُهَا إعلامياً، وبادر إلى وصم المسلمين بالإرهاب (بمعنى Terrorisme) في سياق منظومة من المفاهيم الهجومية تبدأ بالتشدد إلى التطرف إلى التعصب إلى الأصولية فالإرهاب[1]. وهذا في العمق يدل على أن أحد ثوابت الفكر الغربي هو «نفي الآخر»، وقد وضح ذلك جيداً مفكرون نقديون متميزون من العالم العربي، ممن لهم فضيلة الفكر المؤسس والإبداع

(1) العجيب أن الأداء الغربي، تجاه المسلمين وتجاه الحركات الإسلامية الاجتماعية والسياسية المناهضة لسطوته العسكرية أو سطوته الاقتصادية والثقافية، قديم يعود إلى القرن 19. ويمكن أن نعود إلى وثائق الاستعمار البريطاني والإسباني والفرنسي، لكي نجد أن كل من قاوم حركة الإمبريالية يوصم عند الغرب بالتشدد والتطرف والتعصب والأصولية. إلى أن أصبح بعد ذلك مصطلح «الإرهاب» مصطلحاً جامعاً كلياً مضخماً ودافعاً بهذا المعنى إلى أبعاد قومية عند الإنسان الغربي.

المتميز، بل والعيش لمدة طويلة داخل المجتمع الأميركي[1]. فبينوا أن الغرب لا يحاور الآخر ولا يقبله، وأنه في العمق يحاور نفسه بِنَفْيِ الآخر، لأن الآخر مشروع للهيمنة والإقصاء، بما أنه مشروع للتحكم والسيطرة والاستغلال، وليس مشروعاً للتعايش[2].

في حين نجد أن مصطلح الإرهاب مستعمل في القرآن في دلالة لا صلة لها بدلالة مصطلح Terrorisme، يقول تعالى: ﴿تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾[3]. وقد ورد هذا التعليل في سياق الأمر بإعداد

---

(1) انظر الموسوعة الضخمة التي أنجزت تحت إشراف د. عبد الوهاب المسيري تحت عنوان «إشكالية التحيز»، نشر المعهد العالمي للفكر الإسلامي (فرجينيا) ونقابة المهندسية (القاهرة) ط1، 1995.

وانظر إدوارد سعيد: «الاستشراق»، وإدوارد سعيد؛ «الثقافة والإمبريالية».

(2) يقول فؤاد السعيد: ولأن العلاقة علاقة معرفة فقط، وعلاقة انفصال واغتراب، فقد كان أمراً طبيعياً أن تصبح علاقة عدائية. ذلك أن الهدف النهائي لإنسان الغرب الحديث تحدد في معرفة العالم وفهم قوانينه من أجل السيطرة عليه... وذلك في تجسيد واضح لذلك المنظور الذي نجده عند دارون، كما نجده عند هوبس: «الإنسان في حرب دائمة مع الآخرين...». فؤاد السعيد، «التحيزات المعرفية في الرؤية الغربية الحديثة للعالم» في «موسوعة إشكالية التحيز» 1/ 153، وأيضاً عبد الوهاب المسيري: هاتان تفاحتان حمراوان. في «موسوعة إشكالية التحيز» 1/ 99 ـ 113.

(3) سورة الأنفال، الآية: 60. أما بقية الاستعمالات القرآنية لهذا المصطلح فتعني خَوْفَ الله (الأعراف: 154، البقرة: 40، النحل: 51، القصص: 32، الحشر: 13، الأنبياء: 90)، أو ترد بالمعنى السلبي المدان من القرآن ﴿وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ﴾.

القـوة: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ﴾.

لقد حاول البعض، وانطلاقاً من هذه الآية، أن ينفي عن الإسلام سمة «الروح السلمية»، ويصفه بأنه المؤصل والمؤسس للإرهاب. وقد سمع هذا الكلام من بعض الأكاديميين المؤدلجين في فرنسا بعد أحداث 11 سبتمبر، وصُرح بذلك في ندوات تلفزية وفي كتابات لا تحترم نفسها، دون الانتباه المنصف إلى أن المشكلة تكمن في نزع هذا المصطلح من سياقه القرآني، ووضعه ترجمة لكلمة Terrorisme، وإسقاط معانيها عليه، بينما إذا نظرنا في العمق سوف نجد بالعكس أن كلمة «الإرهاب» في هذه الآية تأخذ معنى واحداً هو معنى «الردع»، ومعنى «الردع»: ﴿تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ﴾، أي تعدون من القوة ما يجعله يخاف من الحرب، فيرتدع عن ممارسة العنف الذي يضطركم إلى العنف المضاد. وبهذا يكون «الإرهاب» في القرآن مفهوماً ردعياً يؤول في معناه العميق إلى طلب السِّلم، لأن الردع يتوخى السلام. الإرهاب إذن في القرآن هو محاولة الوقاية من الاضطرار إلى العنف المضاد بوصفه رداً طبيعياً وعادلاً ومشروعاً ضد العنف. وهكذا نجد أن القرآن كان يهدف إلى معنى تجنب الحرب من حيث هو مطالبة بإعداد القوة حتى لا يستهين العدو بالمسلمين، فيعتدي عليهم ويضطرهم أن يواجهوه بلغة العنف المضاد.

هكذا نستخلص أن مفهوم «الإرهاب» في القرآن يرادف تحديداً مفهوم «الردع». ويتبين هذا أيضاً في تحليلنا لوقائع الأمور: فالقرآن الكريم لما تكلم عن معركة بدر، قال: ﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ ٱلْتَقَيْتُمْ فِىٓ أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِىٓ أَعْيُنِهِمْ لِيَقْضِىَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾[1]، فلولا أن المشركين في غزوة بدر رأوا المسلمين قليلين لما تجرؤوا عليهم، ولو كان للمسلمين «عدة ترهب عدوهم» لحصل الردع، ولما قامت المعركة أصلاً. وقد قام النبي ﷺ، بالتطبيق الذكي في الحرب لمفهوم «الإرهاب» بمعنى الردع، فقد أمر عمَّه العباس في فتح مكة أن «يحبس أبا سفيان في شِعْب»، وأن يمرر جنود المسلمين أمامه كتيبة كتيبة، ويَنْسُبَ كل كتيبة إلى قبيلتها. فطفق أبو سفيان يسأل عن كل كتيبة، فيقال: هؤلاء بنو فلان، فيقول مالي ولبني فلان. ولما أدى المفعول السيكولوجي لعملية الاستعراض بالإرهاب، أي الردع، دوره في إقناع أبي سفيان بقوة المسلمين، ركب فرسه ودخل على قومه يقول: «يا معشر قريش، هذا محمد قد جاءكم فيما لا قبل لكم به»، فكان فتح مكة سلماً، ولم يرق أي دم بالمرة[2]. وهكذا تحقق أمر الإعداد المؤدي إلى

---

(1) سورة الأنفال، الآية: 44.

(2) صفي الدين المباركفوري، «الرحيق المختوم»، دار المعرفة. البيضاء ـ 2000، ص369.

الإرهاب أي الردع، مما أفضى إلى استسلام قريش. ولقد أشاد القرآن الكريم بذلك، وسجله للتاريخ عندما قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾[1].

وعندما انتهى أمر فتح مكة واستسلمت، وطبق النبي ﷺ المفهوم السلمي الحضاري، وقال: «**اذهبوا فأنتم الطلقاء**»، ولم يمارس حقه الطبيعي في ممارسة العنف المضاد والمشروع: أي العقاب بالمثل: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ﴾، واختار تطبيق الخيار الثاني ﴿وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّـٰبِرِينَ وَٱصْبِرْ﴾[2]؛ لما انتهى رسول الله ﷺ من ذلك، أراد أن يغلق الملف نهائياً فقال مخاطباً المسلمين: «**إن الله حرم مكة يوم خلق السماوات والأرض** (منع بها القتال) . . . وإنما حلت لي ساعة من نهار. وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس»[3]، رغم أن استحلالها ذلك اليوم كان استحلالاً سلمياً حضارياً راقياً.

انطلاقاً من هذه الأمثلة الثلاثة يتبين لنا أن مفهوم الإرهاب في القرآن مفهوم ردعي، ولا علاقة له بالإسقاطات البَعدية التي

---

(1) سورة الفتح، الآية: 24.

(2) سورة النحل، الآيتان: 126 و127.

(3) المباركفوري، مرجع سابق، ص374.

جاءت بعد قرون بفعل ترجمة الإرهاب من كلمة Terrorisme [1].

من خلال فحص المفاهيم الثلاثة: القوة، العنف، الإرهاب؛ يتبين لنا:

- أن القوة شيء إيجابي ومطلوب؛
- أن نبذ القوة فكرة مثالية وطوباوية حالمة، لأن الكون قائم على القوة المادية، وإنما ينبغي تصريفها إيجابياً وحضارياً؛
- أن القوة إذا انزلقت إلى أداء سلبي تصبح عنفاً، والإسلام يدينه بجميع المقاييس؛
- أن القوة إذا تمأسست، ومُنْهجَت صارت «إرهاباً»، وهو

---

(1) الواقع اليوم يؤكد أكثر هذا المنطلق القرآني، فنحن نعلم أن السلاح النووي هو الذي منع لحد الآن، منذ ستة وخمسين سنة، اندلاع حرب عالمية ثالثة، كما أن السلاح النووي المتبادل بين الهند وباكستان هو الذي أوقف حرباً رابعة بين البلدين كانت ستقع في أقل من ثلاثين سنة. ففعل امتلاك القوة الذرية فعل عنيف، لكنه من باب الإعداد لردع العنف العملي والمادي. بل إن الفكر الغربي يؤصل ويؤسس لذلك حين يقول المثل الفرنسي:

Si tu veux la paix prepare toi à la guerre.

أي «إذا كنت تريد السلام، فعليك أن تستعد للحرب» حتى لا يستهين بك عدوك، فيعتدي عليك. وهتلر تسبب في كارثة بشرية لأنه استهان بقوة أوروبا، واستبعد إمكانية التحاق أميركا بالحلفاء، فكانت كارثة موت 100 مليون من البشر.

ما يرفضه الإسلام أكثر ويدينه. إلا أن هناك إشكالاً مصطلحياً يتعلق باستعمال كلمة إرهاب في القرآن الكريم، حيث تبين لنا أنه لا علاقة لهذه الكلمة القرآنية بالمقابل الأوروبي؛ وأن المفهوم القرآني، هو عكسه تماماً، إذ هو في العمق مفهوم سلمي يؤول إلى السلم؛ لأن الردع إنما يتغيا السلم من حيث هو وسيلة لمنع الحرب.

الفصل الأول:

الأسس العامة لموقف الإسلام من العنف

في مواجهة الخطاب الديماغوجي الذي يمارسه الغرب اليوم ضد الإسلام لاتهامه بالإرهاب عن طريق الإيحاء الماكر بأن المسلمين إرهابيون، لا أتصور أنه يمكن إقناع أحد بأن موقف الإسلام من العنف ورفض الإرهاب ورفض استعمال القوة بطريقة سلبية؛ والرغبة في السلم والتعايش، يتم عن طريق الخطابات العاطفية، بل لا بد أن يقوم الفكر الذي يقف إلى جانب السلم، وينتمي إليه انتماء مبدئياً مهما كانت الأسباب، على تصورات بنيوية معمقة في أصول الإسلام التصورية والعقدية، وإلا فإنه سيكون فكراً سلمياً تعميمياً سطحياً يتبخر عند أية ردة فعل أو حالة غضب أو نُهزة مكيافيلية؛ كما عودنا الغرب الذي يُنَظِّرُ لهذه المفاهيم ويمارس عكسها، عند أول فرصة سانحة.

نجد دائماً أن الانزلاق إلى تبني العنف والتنظير له في نظريات القوة في حضارات العنف والسيطرة، يتأسس في

العمق على ثلاثة أسباب: إما عدم قبول الآخر، أي السعي إلى نفيه وبالتالي إباحة استعمال القوة لمحوه من الوجود محواً مادياً. وإما عدم قبول الاختلاف معه؛ مما يعني صهره وإدماجه وإرهاقه والضغط عليه وتنميطه كما تفعل العولمة اليوم لمحوه معنوياً. وإما الجهل بطبيعة الإنسان من حيث الظن بأن طبيعته تقبل القهر، وتقبل التخلي عن المبادئ والقيم أو تحويلها تحت ضغط القهر.

بالنسبة للإسلام، أتصور أنه قد برهن بما يكفي عن قبوله بالآخر، وعن قبوله بالاختلاف مع الآخر، وعن إدراك عميق وسليم لطبيعة الإنسان. والنتيجة الطبيعية لأي منظومة فكرية أو عقدية أو حضارية تقبل الآخر وتقبل الاختلاف معه وتدرك طبيعة الإنسان؛ هي انتفاء العنف منها تلقائياً، بحيث لا يحتاج إلى تنظير إضافي مستقل، كما لا يحتاج إلى تأسيس قائم الذات في هذه الموضوعة، بل قد لا تطرح الموضوعة أصلاً للنقاش.

1 ـ إن الإسلام يؤسس لقبول الآخر تأسيساً عملياً وواقعياً عندما يرفض كل أشكال العنصرية تجاه الآخر، كما أنه يرفض تصنيف الآخر بسبب اللون أو الجنس أو العرق أو الاعتقاد أو لغيره من المسببات «غير الاختيارية»، وبالتالي لا يمكن أن ينشأ في ظل التصور الإسلامي موقف يرفض الآخر يؤدي إلى تسويغ العنف ضده لمسبب لوني كما فعل نظام

الأبرتهايد في جنوب أفريقيا؛ أو لسبب عرقي كما فعلت الحركة الفاشية والنازية؛ أو لسبب ديني كما هو حال الصراعات الدينية التي نشأت في أوروبا بين مختلف المذاهب المسيحية، أو فجر العصر الحديث بين البروتستانت والكاثوليك، والذي استمرت جذوره واضحة في مشكلة إيرلندا إلى اليوم.

وهكذا تنتفي ذاتياً كل أسباب ممارسة العنف أو الإرهاب ضد الآخر لإذلاله أو إقصائه أو محوه محواً مادياً من الوجود؛ ما دام يتأسس في ضمير الإسلام التلقائي والمنطقي والمؤصَّل كل أشكال قبول الآخر، عوض كل أشكال رفضه.

لنأخذ مثلاً السبب الديني، والذي قد يبدو، بالنسبة لدين كالإسلام جاء يقول إنه خاتم الديانات وأنه ناسخها والمهيمن عليها، سبباً وجيهاً: نجد أن القرآن الكريم في عدة مقاطع عندما يحدد علاقته بالديانات السابقة، قبل أن يقول: ﴿وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾، يقدم قبلها: ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ﴾[1]. وللأستاذ عباس الجراري تفسير ذكي للهيمنة، فهو لا يرى فيها إلغاء ولا إقصاء، وإنما يرى فيها منطق التصحيح والتنبيه إلى ما وقع من التحريف في هذه الديانات، وَرَدّاً لها إلى أصلها

(1) ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: 48].

المشترك مع الديانة الإسلامية[1]، والذي هو الأصل الإبراهيمي أو الأصل الآدمي. ودليلي على أن «الهيمنة» هنا هي مفهوم تكاملي وليس مفهوماً إقصائياً هو ما نلمسه على مستوى التصور والسلوك النبويين، وكذلك سلوك الصحابة في فقه التعامل مع غير المسلمين:

فعلى مستوى التصور: يقول النبي ﷺ في حديث نبوي صحيح بيَّن فيه موضعه بوضوح عبر مثال فقال: «إنما مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كرجل بنى بيتاً فأحسنه وأكمله وجمله إلا موضع لبنة في ركن، ثم طفق الناس يطوفون بالبيت ويقولون ما أجمله وأكمله لولا تلك اللبنة... فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيئين»[2]، فجعل النبي ﷺ لدوره ولرسالته ولموقعه موقع لبنة صغيرة في ركن قصي في بيت كبير. وهذا ليس تكاملاً فقط بل تواضع كبير أيضاً. ولا يمكن لدين يرى نفسه مجرد لبنة في بناء ضخم أن ينفي هذا البناء وأن يهدمه أو يزيله من الوجود بأي شكل من أشكال العنف أو الإرهاب أو القوة المنحرفة؛ من أجل أن يجعل اللبنة بديلاً للبيت. فاللبنة لن تؤدي وظائف البيت ولن تكون بديلاً له أبداً، على مستوى الواقع البشري العام، لا بمنطق الصواب المجرد.

---

(1) عباس الجراري، «مفهوم التعايش في الإسلام». منشورات الإسيسكو، الرباط 1996، ص47.

(2) رواه البخاري في كتاب المناقب.

أما على مستوى الفقه النبوي وفقه الصحابة في التعامل مع الآخر، فعندما فتح عمر بن الخطاب بلاد فارس عرض له إشكال فقهي جديد في إطار المستجدات التي تحوج إلى اجتهاد؛ وهي أنه يتعامل مع نمط جديد من الاعتقادات الجماعية الذي هو المجوسية، فاستشار الصحابة واحتار في الأمر، ذلك أن القرآن والسنة النبوية يؤسسان للعلاقة مع اليهود والنصارى ضمن مفهوم «أهل الذمة»، بحيث تقوم العلاقة معهم على عقد تشارطي يسمح لهم بالعيش مع المسلمين، والتمتع بالحرية في العبادة والعلاقات الاجتماعية، على أن يترك لهم كل ما يتعلق بالأمور الداخلية. لكن المجوسية ديانة أرضية غير سماوية وغير مذكورة في القرآن الكريم، ولا يوجد موقف صريح من أهلها فيه، وانطلاقاً من مبدأ التوحيد الإسلامي الصارم، يفترض أن يكون هناك موقف جذري منها وهو الرفض. فإذا بعبد الرحمن بن عوف يقول: «أشهد على رسول الله أنه قال: سُنّوا بهم سنة أهل الكتاب»[1]. وبذلك تم توسيع مفهوم الذمية من حيث هو تأسيس لعلاقة إنسانية راقية تقبل الآخر، وتضمن له حقوق حرية العبادة وحرية الاعتقاد وحرية المؤسسات التعبدية، والفقه الخاص الذي تنبني عليه العلاقات الاجتماعية والأحوال الشخصية. كما تم توسيع هذا

(1) كتاب الخراج لأبي يوسف، نقلاً عن عباس الجراري: مرجع سابق، ص30.

المجال لكي يشمل كل الديانات المرفوضة مبدئياً بما فيها ديانات أرضية ووثنية وديانات ليس فيها موقع لله أصلاً، لا هو فيها ثالث ثلاثة كما عند النصارى؛ ولا خاص بالقوم كما عند اليهود، بل هو غير موجود أصلاً أو هو نار أو تراب أو حجارة. وتوسيع مفهوم الذمية مؤشر في الإسلام على قبول الآخر دينياً مهما تطرف في ابتعاده عن المسار الإبراهيمي أو المسار النبوي العام؛ المفصل في القرآن من آدم عليه السلام إلى محمد ﷺ.

وعلى سبيل المقارنة (والمقارنة هنا ضرورية)، نجد أن الغرب عبر تاريخه الطويل، رغم أن خطابه اليوم هو خطاب التسامح والإنسانية والتعايش والديموقراطية وحقوق الإنسان، كان دائماً يقصي وينفي الآخر. فمن الرومان إلى الأميركان؛ من الامبراطورية الرومانية إلى العولمة الأميركية، نجد حواراً متمركزاً حول الذات أو ما يسمى «التمركز حول الأنا». فالغرب لا يحاور الآخر، وإنما يحاور نفسه بصدد الآخر، ويتحدث مع نفسه عن أشكال تصور الآخر وعن أشكال التعاطي معه والهيمنة عليه واستغلاله ومحاولة تنميطه بإلزامه بالمقاييس والمفاهيم الغربية.

فمن الرومان، الذين كانوا يعتقدون بضمير مرتاح أن الأمة المهزومة تفقد حقوقها بكل بساطة؛ لأن المنتصر يؤسس

لعقيدة القوة عن طريق الانتصار، والمهزوم مهزوم لأنه فقد القوة، إلى أميركا التي تقول اليوم: «من ليس معي فهو مع الإرهاب»، وتختصر البشرية كلها في حذلقة سوفسطائية نفاها الفكر الإنساني الغربي نفسه منذ ألفين وخمسمائة سنة، عندما جاء سقراط لكي يحارب السوفسطائيين الذين كانوا يعتمدون على الاستدلال القائل: «أنا لست أنت وأنا لست الحمار، إذن أنت الحمار!»، كأنه لا يوجد في الدنيا إلا الأنا (أي الذات الغربية)، والآخر هو الحمار! . هذا المنطق السوفسطائي المرفوض الذي جاءت بواكير الفلسفة الغربية الناضجة (يا للمفارقة، متجسدة في فكر سقراط) لتهدمه وتسخر منه وتحطمه وتنفي أسسه، تستغله أميركا اليوم على لسان بوش. وهذا عين التتويج لمنطق القهر العولمي في الاقتصاد والثقافة، والسياسة وحقوق الإنسان، وكذا في قضية المرأة وقضية الطفولة والقضايا النقابية والعلمية والمنهجية. الغرب يريد أن يكون الآخر نسخة له بالشكل الذي يريده هو، وليس ما يريده الآخر لنفسه. وحتى إن أراد أن يُقلده بطريقته الإبداعية لكي يبني ذاته بقوته، فإنه لا يقبل ذلك ولا يسمح به. هذا على مستوى التاريخ الروماني والتاريخ المسيحي الذي تَرَوْمَنَ بعد ذلك.

أما بالنسبة إلى الفكر اليهودي، فالتوراة والتلمود يتأسسان على إلغاء الآخر ورفضه. فنوح غَضِبَ على ابنه حام

وجعله عبداً مع سلالته لابنه سام وسلالته، واليهود طينة غير طينة البشر، وأرواحهم جزء من الله، أما الجوييم فأرواحهم شيطانية، وخلقوا من نطفة حصان. وإذا ضُرِب يهودي فكأنما ضربت العزة الإلهية، وجزاء ضاربه الموت. وقد خلق الله غير اليهود على هيئة إنسانية ليكونوا لائقين بخدمة اليهود. وأموال الجوييم ودماؤهم وأعراضهم حلال لليهودي، وانتهاكها قربى لله. ولا يحرم على اليهودي الظلم إلا تجاه اليهود، لأنهم شعب الله المختار[1].

أما الحاخام الأكبر لإسرائيل، لليهود الشرقيين، فقد طرح في الصلاة الرسمية التي تمر عبر وسائل الإعلام منذ مدة قصيرة بعد اندلاع الانتفاضة، بأن الرب «قد أخطأ بأن خلق بني إسماعيل، ونحن سوف نصحح خطأ الرب بإبادتهم جميعاً». وهذه ليست حالة غضب كَفَر فيها حبر يهودي بالله، وإنما هو اعتقاد مؤصل لدى اليهود يسمى عقيدة «البداء»، وهي أن الرب يخطئ فيصحح له الحاخامات![2].

---

(1) انظر تفصيل ذلك: إسرائيل شاحاك، «الديانة اليهودية وتاريخ اليهود وطأة ثلاثة آلاف عام»، ترجمة رضى سلمان، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، لبنان، ط1، 1996، ص161 ـ 29. سعد الدين صالح، «العقيدة اليهودية وخطورها على الإنسانية»، مكتبة الصحابة، جدة، ط3، 2001، ص175، 204 ـ 197، 354 ـ 349.

(2) سعد الدين صالح، مرجع سابق ص189. يبدو أن هذا المعتقد الوقح، تسرب إلى الأصولية المسيحية المتصهينة التي تحكم أميركا بالبروتستانتية المتطرفة، والتي

2 ـ أَمَّا بصدد قبول الاختلاف، فالإسلام ينظر إلى الاختلاف كطبيعة، أي أنه جبلة بشرية متأصلة، فلا يعتبره انحرافاً ولا منكراً، ولا استثناء، بل ينظر إليه على أنه الأصل. يقول تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ﴾[1]، فيبين بذلك أنه خلقهم من أجل الاختلاف، وأن الاختلاف جزء من طبيعة وجودهم، لا ينتفي إلا بانتفائهم. والاختلاف في التصور الإسلامي رحمة، يكفي ما يقال عن خلاف الفقهاء: «خلاف العلماء رحمة». إن الاختلاف يؤسس للاجتهاد في الرأي، ولأن الاختلاف في زوايا النظرة الشرعية أو الفقهية أو السياسية هو الذي يؤسس للاجتهاد، ولأن الاختلاف جزء من الحرية، فإن الإسلام يجعل من حق الإنسان أن يختلف، ويبني هذا الاختلاف كسلوك فطري على أرضية هي في عمق هذه الفطرة؛ هي التوق إلى الحرية، والرغبة في الحياة بحرية. كما ينظر الإسلام إلى الاختلاف على أنه

تدعم إسرائيل باعتبارها مشروعاً مسيحياً يؤسس ويمهد لشروط نزول المسيح. (انظر كريس هالسل: «النبوءة والسياسة»، لأخذ تفاصيل ذلك). يعتقد الأصوليون المسيحيون أن الرب أخطأ عندما جعل النفط في بلاد قاحلة، ولم يجعلها في بلاد الصناعة والتكنولوجيا، وهم سوف يصححون خطأ الرب بأن يُهيمنوا على مصادر النفط لكي يضخ طبيعياً في الحضارة التي تستحق وتستأهل هذا النفط، لأنها هي التي استخرجته وكررته وأنتجته وسوقته، وهي التي تصنع وتخترع ما يوظف فيه هذا النفط من مولدات وسيارات ونحوها.

(1) سورة هود، الآيتان: 118 و119.

خصب، وأن التعدد في زوايا النظر يؤدي إلى إخصاب الفكر والواقع الإنساني بل والمشهد البشري على الأرض.

ولم يكتف الإسلام بهذا النظر المجرد إلى الاختلاف بكونه طبيعة ورحمة واجتهاداً وحرية وخصباً. وإنما قام يؤصله بالدليل. فالعلماء ينظرون جميعاً، في أصول الفقه، إلى الاختلاف في الأحكام الشرعية بوصفه اختلافاً طبيعياً وقدرياً ولازماً، والفقه في طبيعته يتشكل من آراء مختلفة، حتى في الأمر المقدس الذي تعبدنا الله به؛ أي أننا نختلف حتى في فهمنا لأمر الله، حيث نمارس عبادة الله عن طريق فهمنا لهذه العبادة، ونختلف في ترجمتها إلى سلوك دون أن يكون في ذلك تناقض، لأن الحق ولو أنه واحد إلا أنه ليس هو الصواب: الحق واحد والصواب متعدد، ويمكن أن يكون للحق أشكال متعددة من الصواب.

في هذا الإطار تأتي أول بادرة اختلاف أصلها المسلمون وطبقها النبي ﷺ بالإقرار. والإقرار مصدر من مصادر التشريع النبوي مثل القول والفعل والصفة. ذلك أن النبي ﷺ أمر الصحابة أن يسارعوا إلى بني قريظة فقال: «**من كان سامعاً مطيعاً فلا يصلين العصر إلا في بني قريظة**»، لكن لما دخل وقت العصر وهم في الطريق انقسموا إلى قسمين: قسم فهم الأمر النبوي حرفياً وأكمل الطريق إلى أن دخل الليل، فصلى

العصر مع العشاء الآخرة، رغم أنه يعتبر من التفريط الكبير أن يصلي المسلم العصر بعد الغروب، وقسم آخر اجتهدوا في فهم النص النبوي فانطلقوا إلى روح النص، ولم يقفوا عند ظاهره وقالوا إنما هي من أساليب الحث والتوكيد، فتوقفوا وصلُّوا العصر، ثم وصلوا متأخرين قليلاً فصلوا المغرب والعشاء. فلما التحق النبي ﷺ بهم بعد ذلك في اليوم الموالي وحدثوه بالأمر أقر هؤلاء على اجتهادهم، وأقر هؤلاء على اجتهادهم[1]. فأصَّل بذلك لدور الإنسان في فهم النص وتأويله وقراءته وتنزيل فهمه للواقع، مما يدل على استيعاب الإسلام لكون التعاطي الفعلي مع النصوص خلافياً وترجيحياً ونسبياً يَحتمل الخطأ. والإسلام هو الذي أصل للثواب على الخطأ، وليس فقط لإعفاء الناس من جريرة الخطأ، عندما اعتبر المجتهد المخطئ مأجوراً، ولم يكتف بالقول: من اجتهد فأصاب فله أجر، ومن اجتهد فأخطأ فلا شيء عليه، فهذا ليس محفزاً. وإنما قال «إذا اجتهد الحاكم فأخطأ، فله أجر وإذا اجتهد فأصاب فله أجران»[2]، وحتى هذا التمييز البسيط، ليس لتفضيل المصيب على المخطئ. فكلاهما مجتهد، ولكن لحفز الناس على إتقان الاجتهاد، حتى لا يكون مجرد اجتهاد لأجل الاجتهاد، وإنما الاجتهاد من أجل الوصول إلى الصواب،

(1) المباركفوري، مرجع سابق، ص288.
(2) رواه الشيخان.

ولولا هذا الأمر لسَوَّى الإسلام بين المجتهد المصيب والمجتهد المخطئ. وهكذا يحارب الإسلام التنميط والحرفية في فهم النصوص، ويحارب الارتباط الشكلاني الذي يقوم على الانصهار في بوتَقة واحدة؛ مما يؤدي إلى إلغاء البعد الفردي والاختلاف وإلغاء الجانب الذاتي والخاص في أسلوب الإنسان وعقليته ونفسيته. وبالتالي لا يمثل الإسلام حالة نفاق عامة للناس يرتبطون فيها بالدين بارتباط منمط عبر سلطة فكرية ظاهرة تطبعهم بطابع واحد وتجعلهم في قالب واحد، وإنما يغذي التدين والإيمان ويعطي للتعاطي مع النص حيوية ويدفعه إلى أن يتحلى بالزخم الواقعي للطبيعة البشرية القائمة على الاختلاف[1].

وهكذا يتأصل في الإسلام قبول الاختلاف مع الآخر باعتباره أحد موانع ونوافي استعمال العنف الذي يكون من أجل إلغاء الاختلاف وإلغاء الرأي الآخر.

إن الإسلام يقبل الآخر ذاتاً وفكراً، وهذا ما يدفعه إلى أن يضع نظرية في تدبير التعايش، بناء على أن الآخر أمر واقع، وأن الاختلاف مع الآخر أمر واقع أيضاً، ويبني الإسلام تصوره لتدبير التعايش على جملة عناصر، نكتفي بذكر ثلاثة منها فقط، أولها تصوري وثانيها أخلاقي وثالثها عملي:

---

(1) وهذه الرؤية مخالفة جذرياً لرؤية الكنيسة للعلاقة مع النص الديني.

أولاً ـ الأرضية المشتركة: فالإسلام يبحث دائماً عن أرضية مشتركة، ويدعو إلى توفيرها كي تجعل الخلاف قابلاً لأن يتعايش به في إطار مشترك يمكن أن يتحول إلى فعل مشترك، ومستقر ومنسجم. هكذا نقرأ قول الله عز وجل في حوار مع اليهود والنصارى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشۡرِكَ بِهِۦ شَيۡـٔٗا وَلَا يَتَّخِذَ بَعۡضُنَا بَعۡضًا أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِۚ﴾[1]، والقرآن يتنازل بموجب ذلك منهجياً عن الشق الثاني من الشهادة «**محمد رسول الله**»، لأن هذا الأمر مرفوض من الآخرين، ليكتفي بالمشترك الذي هو الإيمان بالله؛ وليؤسس به أرضية إنسانية منسجمة تقوم على التعاون والتعايش بين الديانات الثلاث، هي ما يطلق عليها القرآن الكريم «الكلمة السواء».

ثانياً ـ الحوار: لقد رفض الإسلام كل الأشكال المادية للتدافع، وطالب بشكل حضاري سلمي معنوي للتدافع، هو التدافع بالفكرة والكلمة، وبكل ما يمكن أن يحقق التواصل وليس التنافر. والحوار هنا يأخذ مجالات أرقى كما يوصف بصفات ويقيد بقيود منها قوله تعالى: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ﴾[2]، هكذا نؤمر بأن نجادل بـ«التي هي

---

(1) سورة آل عمران، الآية: 64.

(2) سورة العنكبوت، الآية: 46.

أحسن»، وقد أمرنا بذلك أيضاً بقوله تعالى للنبي ﷺ: ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾[1]. وللشيخ القرضاوي التفاتة لطيفة هنا عندما يعتبر: أن الموعظة تكون حسنة، أما الجدال فيكون أحسن، لأن الموعظة تكون للموافق، في حين أن الجدال يكون مع المخالف. وإذا أُمِر المسلمون بأن يحسنوا خطابهم مع الموافق، فقد أمروا بدرجة أعلى من التحسين مع المخالف، حيث يكون المحاور عرضة للانفلات والانزلاق إلى العنف المادي أو الرمزي، فيحتاج إلى الاحتياط وضبط النفس، وإلى مستوى عال من التحكم في الاندفاعات «الغضبية» عند الإنسان لمواجهة المحاور بغير خشونة، حتى يواجه الاختلاف متحلياً «بالأحسن» ليكون حواره مقبولاً وسليماً[2].

ثالثاً ـ التعاون: وهو يبسط المجال العملي لتدبير التعايش حتى لا يبقى مجرد محسنات وتحليات وعواطف ومجاملات، وإنما يتحول إلى إنجاز إنساني مشترك بين جميع الأطراف. يتحقق التعاون فيما هو متفق عليه؛ فيما هو مشترك؛ أو في المجالات الحيوية والضرورية. والإسلام يحض على هذا التعاون بدءاً بتناول الأطعمة بشكل يؤصل لبعد

(1) سورة النحل، الآية: 125.
(2) برنامج الشريعة والحياة. قناة الجزيرة. إحدى حلقات سنة 2000.

اجتماعي أخلاقي: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ﴾[1]، إلى المصاهرة وتبادل العلاقات بالرحم والقربى؛ فالقتال المشترك في وجه المعتدين، بحيث أمرنا أن ننصر المظلوم ولو كان كافراً. ناهيك عن التعاون في تدبير الشأن العام والشأن الخاص والمحلي والشأن الدولي، سواء أتعلق الأمر بالحفاظ على المجال البيئي الحيوي أم الحفاظ على المجال الحضاري الإنساني.

ويمكن أن نلخص الأساس التصوري العميق لهذه العناصر الثلاثة في قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾[2]. هذا المعنى الرائع ينفي عن المسلمين كبشر مبدأ التميز عن الآخرين، ويجعل الناس جميعاً سواء أمام القانون الإلهي، سواءٌ أكانوا يهوداً أم نصارى أم مجوساً أم غيرهم، ويتعمق هذا المعنى أكثر إذا أنرناه بذكر سبب النزول:

يذكر أن المسلمين اختلفوا مع اليهود والنصارى في عهد رسول الله ﷺ، وادعى كل واحد منهم أن له الحق والجنة احتكاراً، وأن نبيهم هو النبي الحق. ففزع المسلمون إلى النبي ﷺ، يذكرون له ذلك وهم يتوقعون أن جوابه سيكون

---

(1) سورة المائدة، الآية: 5.

(2) سورة النساء، الآية: 123.

الجواب الطبيعي والمنطقي عند كل مسلم: إنكم أهل الحق وأهل الجنة احتكاراً، ذلك أنهم يقرأون في القرآن الكريم: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾[1]، ويقرأون ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾[2]، فإذا برسول الله ﷺ يمتنع عن الإجابة ويستنجد بالوحي، فينزل الجواب مفاجئاً للمسلمين، إذ عِوَض أن «ينصفهم» أو يغلبهم على خصومهم، والقرآن قرآنهم والدين دينهم، نزل يخيب أحلام الجميع، ويسويهم أمام قاعدة كونية، مفادها أن ليس بأمانيكم ولا بأماني أهل الكتاب. فبين أن هذا النقاش كله هو نقاش أهواء بعيداً عن الواقع وعن السنة الكونية وعن الأخذ بالأسباب في الدنيا والآخرة. فالمسلمون سواء أمام الله مع بقية الناس، إذا أخطأوا المنهج وعملوا السوء فإنهم يعاقبون في الدنيا وفي الآخرة[3].

هكذا يؤصل الإسلام لأرضية مشتركة بين كل خلق الله؛ قائمة على العدالة الإلهية الحقيقية التي تجعل الناس سواء أمام القانون الإلهي، والذي يقوم على أن «من أحسن فله الحسنى ومن أساء فله السوء» في الدنيا وفي الآخرة. وفي هذا الإطار يتضح معنى قوله تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ

(1) سورة آل عمران، الآية: 19.
(2) سورة آل عمران، الآية: 85.
(3) النيسابوري، «أسباب النزول». المكتبة الثقافية، بيروت بدون ط. ولا ت: ص103 ـ 104.

﴿٧﴾ ﴿وَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ شَرّٗا يَرَهُۥ﴾[1]، و«مَنْ» هنا للعاقل المجرد وليست موسومة بصفة دينية ولا صفة عرقية ولا جنسية ولا لونية. وهذا واضح في القرآن في تصحيح الانحرافات الدينية، فعندما قالت اليهود والنصارى: «نحن أبناء الله وأحباؤه»، أجابهم القرآن بقانون: ﴿قُلۡ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُمۖ﴾، ويضيف ﴿بَلۡ أَنتُم بَشَرٞ مِّمَّنۡ خَلَقَۚ﴾[2]، فأنزلهم إلى مستوى الآدمية المشتركة، ونفى أي صفة أو تأسيس لعقيدة عنصرية: عقيدة شعب الله المختار، أو عقيدة «نحن الأحق» أو «نحن الأولى» التي تبيح للإنسان اللجوء إلى العنف.

بالمقابل تحكي غريس هالسل من خلال زيارتها لإسرائيل مع مجموعة من أتباع الحركة المسيحية الأصولية المتطرفة كيف أن جيري فولويل ـ نبي هذه الحركة، والمستشار الديني للرئيس ريغان، والمنظر لضرورة قيام دولة إسرائيل شرطاً ضرورياً لنزول السيد المسيح، ويعتقد ذلك اختراقاً مسيحياً لليهودية، وهو في الحقيقة أعنف اختراق يهودي للمسيحية، على العكس تماماً[3] ـ عندما يسألونه، وهو يزور إسرائيل، عن أحوال العرب المسيحيين والمسلمين،

---

(1) سورة الزلزلة، الآيتان: 7 و8.

(2) سورة المائدة، الآية: 18.

(3) من أراد أن يعرف الاختراق اليهودي للمسيحية فليقرأ كتاب روجي غارودي «نحو حرب دينية: جدل العصر» خصوصاً فصل: «تهويد المسيحية».

فيجيب بأن الاحتلال والعنف قد يكون لاإنسانياً بمنطق القوانين الطبيعية وبمنطق قوانين أميركا في فهم الديمقراطية وحقوق الإنسان، ولكن بمنطق الإرادة الإلهية في أن يعود اليهود إلى أرض الميعاد ليؤسسوا فيها دولتهم لكي ينزل المسيح، فهذه حالة استثنائية لا تطبق عليها القوانين البشرية، وبالتالي فهي خارج القوانين وخارج المشاعر والعواطف. ولا يمكن للمسيحي المخلص الذي ينتظر نزول المسيح إلا أن يُساند إسرائيل في كل ما يمكن أن يسمى جرائم؛ لأنني أومن بالاستثناء الإلهي لليهود(1).

ولا يقتصر الأمر على المعتقد اليهودي، فالفكر المسيحي، خصوصاً بروتستانت الولايات المتحدة الأميركية، يتقاسمون اعتقادات مشابهة. يقول الروائي هرمان ملڤيل: «نحن رواد العالم وطلائعه، اختارنا الرب، والإنسانية تنتظر من جنسنا الكثير»، ويقول الرئيس جورج واشنطن في خطابه الرئاسي عام 1789: إنه «موكل بمهمة عهدها الله إلى الشعب الأميركي»، ويقول الرئيس توماس جيفرسون في خطابه الرئاسي عام 1881، «الأميركيون شعب الله المختار»، ويقول ألبرت بيفريديج ممثل ولاية أنديانا في مجلس الشيوخ، «لقد جعل الله منا أساتذة

---

(1) غريس هالسل، مرجع سابق، ص70 ـ 80. وأيضاً عن الاستثناء الإلهي: إسرائيل شاحاك، مرجع سابق، ص19، 55، 67، 130 ـ 132.

العالم»، وأقوال كثيرة لقيادات سياسية وعسكرية ودينية وتاريخية وعلمية في أميركا يؤمنون بأن الله اختارهم واصطفاهم لأداء رسالة هي بناء هذا العالم الجديد، مما يسوغ إبادة الهنود الحمر وإبادة السود، ودعم إسرائيل والإعتداء على المسلمين، والهيمنة على العالم، لأن الله اختارهم ليقودوا العالم، ولا يتصورون العالم بدونهم إلا فوضى وخراباً ودماراً واقتتالاً[1].

هذا المنطق الإقصائي أو التمييزي الذي ينفي الآخر نفياً مباشراً أو غير مباشر هو أحد العناصر المسوغة للعنف والمفلسفة له، والتي تبحث عن إطار يصبح فيه العنف مقبولاً وسائغاً، بل ومطلوباً وواجباً على الأقل كضرورة أو كضريبة إجبارية لا فكاك منها من أجل تشخيص وتحقيق المبدأ، الذي هو مبدأ عنصري أو مبدأ تمييزي.

أما عندما تخلو المنظومة الدينية أو الفكرية أو الحضارية أو الفلسفية من هذه المستمسكات، كما هو حال الإسلام، فينتفي آلياً أي منهج للجوء إلى العنف، أو لإلغاء الآخر أو إقصائه.

3 ـ أما فيما يتصل بإدراك طبيعة الإنسان، فيعتبر الإسلام أن الإنسان قائم على مكون روحي وفكري، هو نفخة الله في

---

(1) حسن قطامش، «عولمة أم أمركة»، مكتب الطيب ـ القاهرة، ط2، 1999، ص7 ـ 12.

طينة آدم، وأن هذا الجسد المادي الذي يمكن أن يطوع أو يكسر بكل أشكال الإكراه، ليس سوى بنية خارجية للجوهر الحقيقي للإنسان الذي هو المكون الروحي والفكري. هذا الأخير يستعصي على القوة المادية، كما يستعصي على القهر، لأنه خارج مجال هذه القوة. وهكذا يتأسس جوهر الإنسان الفطري على عدم الإجبار، بحيث إن العنصر العميق فيه والحقيقي لا يدخل أبداً في مناط الإجبار أو الإكراه، ولذا يلغي الإسلام آلياً من الناحية المنهجية كما من الناحية التصورية أيَّ وسيلة لإكراه الآخر، لأن مجال المعالجة غير قابل للإكراه إلا لمن يريد حالة نفاق: مجتمعاً يُظهر غير ما يبطن، أو حضارة لها خطاب يناقض السلوك.

إن العنف المادي لا تقع طائلته إلا على جسد الإنسان. والنظريات المادية الحسية، والتي ترى الإنسان جسداً أو ترى الجسد هو العنصر الأساس، تراهن على منهج المعاملة المادية التي قد تنزلق إلى القوة أو العنف لأنها تعتبر الجسد مكوناً رئيسياً. أما الإسلام فيعتبر الإنسان في الحقيقة هو الموقف والاختيار والعقيدة والأخلاق والفهم، وهي مجالات ليس فيها إلا الإقناع الفكري أو التربية الروحية، أو استثمار الأساس الفطري الذي خلق الله عز وجل الإنسان عليه. لهذا نراه يجعل النية هي مناط المحاسبة. حتى إن بعض كتب الحديث تُصَدَّر بقول الرسول ﷺ: «**إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما**

نوى»[1]، حتى اشتهر عن بعض السلف أنه لو صنَّف كتاباً في الحديث لجعل حديث «النيات» في صدر كل باب من أبوابه قاطبة، وَعُدَّ عند البعض واحداً من أربعة أحاديث أمهات، هن عماد الإسلام كله[2]. إن النية هي المنطقة المحررة من الإكراه؛ التي لا يمكن أن نستدعي إليها العنف المادي، فهي محرمة عليه، لأنها منطقة حرة حقاً. وبما أنها كذلك فإنها لا تمارس اعتناقاً أو اعتقاداً إلا بإرادتها، ولهذا يراها الإسلام مجال المحاسبة الحقيقي، ﴿وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ ٱللَّهِ﴾[3].

أما على مستوى السلوكات الأخرى المرتبطة بالقول (جارحة اللسان)، أو بالفعل (جارحة اليد والرجل)، أو أي سلوك مادي يمكن أن يستخلص بالقهر والتجويع والإكراه والتعذيب والإغراء والمساومة، فإن درجات المسؤولية فيه تخف إلى أن تنعدم عند الإكراه: «**رفع عن أمتي ثلاث: الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه**». حتى العقيدة التي هي أقدس ما عند المسلم، إذا أكره على النطق بما يخالفها، فلا مجال للمحاسبة كما قال الله عز وجل في واقعة تعذيب عمار

---

(1) رواه مسلم في كتاب الإمارة، وكذلك الترمذي والنسائي وأبو داود وابن ماجة.

(2) ابن رجب الحنبلي: «جامع العلوم والحكم»، شرح حديث «إنما الأعمال بالنيات» دار الكتب العلمية، بيروت.

(3) سورة النحل، الآية: 106.

بن ياسر لما أكره على شتم عقيدته وعلى ذكر آلهة قريش بخير، وجاء يشتكي إلى الرسول ﷺ، فنزل قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾[1]. فالإسلام عندما يتجه إلى هذا المفتاح، مفتاح النية والاعتقاد والمكون الروحي والفكري، فإنه يجعل مناط المحاسبة ما يعتقده عمق الإنسان، وما يعتقده خارج طائلة الإكراه. هكذا يتأسس موقف الإسلام من أعمال القوة سلباً، بحيث يرفض ذلك انطلاقاً من إدراكه للأسس الفطرية للإنسان، وبهذا يختلف مثلاً عن نظرية لينين، والتي تبناها ستالين وطبقها.

لقد كان لينين يصرح دائماً، «العنف أداة إقناع»، وأن إكراه الآخر ممكن أن يتحول مع المدة إلى حالة قهر داخلي[2]، ويمتد الأمر في الحضارة الغربية المادية اليوم خارج العنف المكشوف الجسدي، إلى ما يسمى الآن بالعنف الرمزي بما هو ممارسة العنف ضد الروح والعقل عن طريق التلاعب بالسيكولوجية الهشة للإنسان، واستعمال العلم أداة للتحكم في مكونات الشخصية للوصول إلى حالات من «الاقتناع» أو من

(1) سورة النحل، الآية: 106.

(2) وهذا شيء طبيعي في فلسفة مادية في العمق. فلينين هو الذي عين ستالين ممثلاً لشؤون القوميات، وكلفه بذلك سنة 1922، وقام بتصفية الشعوب الإسلامية التي ألحقت بالمكر والخداع، ثم بالإكراه والاحتقار. لقد كان ستالين ثمرة سلوكية لشعار لينين: العنف أداة إقناع.

الاستهلاك عن طريق الإشهار وتنميط الحياة العامة[1].

والإسلام لا يؤمن أيضاً بأي شكل من أشكال التدليس أو التمويه أو إعطاء معلومات محورة أو ناقصة، مما يمكن أن يؤدي إلى فعل قمعي رمزي يحاول أن يصل بالإنسان بطريقة ماكرة إلى تغيير اقتناعاته بأسلوب مغشوش: بحيث يصبح مناط الاستقلال، الذي هو الروح والفكر، واقعاً تحت التأثير الرمزي للعنف. ويتبين هذا في موقف الإسلام من «الظن»، و«الوهم»، و«السحر» «الشعوذة»، و«الكذب»، و«الأماني»، والمطالبة بالمقابل بالحجة والإقناع والبيان، كي يتحرر الإنسان تحرراً فكرياً كاملاً، وحتى لا يكون اقتناعه مبنياً على الاستضعاف الرمزي المتمثل في المشعوذين، والدَّجالين والمُحرِّفين[2].

نخلص من هذه الثلاثية: قبول الآخر، قبول الاختلاف مع الآخر، الإدراك السليم لطبيعة الإنسان؛ إلى النتيجة المنطقية التي أثبتها التاريخ وهي أن الإسلام يقبل الآخر من موقع القوة، وليس فقط ـ ككثير من الاختيارات الأخرى ـ

(1) أشير هنا فقط إلى هربرت شيلر في كتابه «المتلاعبون بالعقول»، وأشير إلى مشروع بيير بورديو الذي جاوز الآن تسعة كتب، والذي يتحدث فيه عن التلفزيون كأداة للعنف الرمزي.

(2) د. عماد الدين خليل، «مدخل إلى موقف القرآن الكريم من العلم»، مؤسسة الرسالة، ط2، 1985، ص109 ـ 115.

التي تقبل الآخر في موقف الضعف وتطالب بحقها في الوجود بالتعددية والحرية، فإذا وصلت إلى القوة شرعنت وبررت وفلسفت إلغاء الآخر بمسميات متعددة؛ من محاكم التفتيش إلى العولمة الأميركية فالإسلام يكاد يكون الاستثناء الوحيد الذي يقبل الآخر من موقع القوة. ذلك أنه لما تكونت حضارة الإسلام وانتصرت عسكرياً وانتصرت حضارياً وروحياً، وصلت ذاتياً للاعتراف بالآخر بدون ضغط أو مدافعة منه. فأهل الذمة مثلاً لم يظهروا كحركة اجتماعية احتجاجية، تحتج على تفاقم أوضاعها، ولم يدخلوا في نضالات دامية واجهها الإسلام بالعنف أولاً، ثم لما فشل، لكثرتهم العددية، قبل بالأمر الواقع وتم استيعابهم داخل الإسلام، أو تمت مراجعة المنظومة الإسلامية ليكون لهم موقع فيها، كما يحصل بعد نضالات النقابيين ضد رجال الأعمال مثلاً.

لقد نظر الإسلام بدءاً، وحتى قبل أن يصبح قوة، لوجود الآخر داخله وشرعن هذا الوجود، فسوغ فكرة وجود الكنيسة أو المعبد اليهودي وحتى المجوسي داخل أرضه، وبنى على ذلك قبول الذين يدخلون إلى هذه المعابد، وقبول علاقاتهم الاجتماعية وأحوالهم الشخصية وتشريعاتهم الخاصة وذبائحهم وبيوعهم وأنكحتهم، ووجد الإسلام نفسه من أول يوم لا يحتاج إلى مدافعة مادية من الآخر الذي زالت دولته بمجيء

دولة الإسلام. لم يكن هذا الآخر محتاجاً إلى أي فعل نضالي مطلبي يجعله بفعل التدافع المضاد يصل عن طريق التعاقد والتشارط والمواجهة المستمرة إلى حل وسط يُعترف فيه جزئياً بحقه أو ببعض حقوقه. وإنما جاء الإسلام، ومنذ البداية وهو ما زال عقيدة ورسالة تربوية مجردة أي ما زال في مرحلة الدعوة، يؤصل لحق الآخر في الوجود، ويؤصل للتعاطي معه والتعامل معه.

ولو أضفنا إلى هذه العناصر الثلاثة خصائص الإسلام العامة وهي: الوسطية والاعتدال واليسر والسماحة والدعوة إلى السلوك الحميد ونبذ التعصب والدعوة إلى التعارف: ﴿وَجَعَلْنَـٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟﴾[1]، لأدركنا أن الإسلام تلقائياً ومبدئياً، وحتى دونما إثارة لموضوعة العنف، ينسجم مع ذاته عندما لا يدخل العنف آلية معتمدة لا في البناء ولا في تأسيس العلاقات ولا في التحكم ولا في مشروع الدولة.

لنعد الآن إلى هذه المبادئ العامة لكي نراها منهجياً في ظل منطق التشريع القرآني. نقرأ في القرآن الكريم قوله تعالى ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ﴾[2]؛ ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَن رَّحِمَ

---

(1) سورة الحجرات، الآية: 13. وانظر تفصيل هذه المعاني: عباس الجراري، مرجع سابق، ص11 ـ 20.

(2) سورة البقرة، الآية: 256.

رَبُّكَۚ﴾[1]؛ ﴿فَمَن شَآءَ فَلۡيُؤۡمِن وَمَن شَآءَ فَلۡيَكۡفُرۡۚ﴾[2]؛ ﴿لَّسۡتَ عَلَيۡهِم بِمُصَيۡطِرٍ﴾[3]؛ ﴿إِنَّكَ لَا تَهۡدِي مَنۡ أَحۡبَبۡتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهۡدِي مَن يَشَآءُۚ﴾[4]، وهي كلها آيات قرآنية إذا تتبعناها في كتب التفسير، وإذا تتبعناها في منطق التنزيل المكي والمدني وأسباب النزول، فإننا نجدها تفسر منهجية الإسلام في التعامل مع موقف الآخر منه أو في التعاطي مع الآخر سواء كان جماعة داخلية أو خارجية أو كياناً مادياً أو معنوياً. وقوام هذه المنهجية أن النية والرغبة والفكرة والاعتقاد والاقتناع شيء خارج السلطان، وخارج القوة المادية سواء أكانت سياسية أم اجتماعية أم اقتصادية. ويتبين لنا ذلك بوضوح في مقطع فريد من القرآن الكريم يتحدث عن سحرة فرعون، وهم يمثلون القوة الرمزية لدولة فرعون، كان يعزز بها قوته المادية التي لا تعرف إلا لغة القهر والتسلط والتجبر ﴿مَآ أُرِيكُمۡ إِلَّا مَآ أَرَىٰ وَمَآ أَهۡدِيكُمۡ إِلَّا سَبِيلَ ٱلرَّشَادِ﴾[5]، أي إلغاء الاختلاف ونفي الحق في أن يكون لسواه نظرة مختلفة، واستبعاد أي إمكانية لأن يكون عند غيره صواب أو عنده هو خطأ، فليس عنده إلا الصواب وليس عند غيره إلا

---

(1) سورة هود، الآيتان: 118 و119.

(2) سورة الكهف، الآية: 29.

(3) سورة الغاشية، الآية: 22.

(4) سورة القصص، الآية: 56.

(5) سورة غافر، الآية: 29.

الخطأ. إنها التبعية المطلقة والاستضعاف الذي عبر عنه القرآن بقوله: ﴿فَٱسْتَخَفَّ قَوْمَهُۥ فَأَطَاعُوهُ إِنَّهُمْ كَانُواْ قَوْمًا فَٰسِقِينَ﴾[1]. والفسوق هنا ليس بالمعنى الأخلاقي، ولكن بالمعنى التصوري والروحي والفكري عندما يقبل شعب أن ينمطه حاكم ويستلحقه به، وأن يلغيه ويجعله مجرد رقم وتابع. لقد انضم السحرة إلى جانب فرعون لكي يكونوا جيشاً معنوياً إلى جانب الجيش المادي، ولكي يمارسوا «العنف الرمزي» على العقول، وهو العنف الذي بين القرآن أنه مجرد حيل وتلاعب: ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ﴾[2]، وذلك في فرصة استثنائية أتيحت لموسى عليه السلام خُدع فيها فرعون، حين قال ﴿مَوْعِدُكُمْ يَوْمُ ٱلزِّينَةِ وَأَن يُحْشَرَ ٱلنَّاسُ ضُحًى﴾[3]، فأخطأ مرة واحدة في حياته بأن سمح للناس بأن يقارنوا الرأيين، والقوتين، والفكرتين ويحكموا، فاستطاع موسى عليه السلام أن يُذهب كل ألاعيب السحرة، وآمن الناس وكان السحرة أول من آمن، حين أحسوا بفعل الانعتاق من الداخل، وخرجوا من سطوة فرعون المادية التي كانت سطوة الذل والطمع: ﴿إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ ٱلْغَٰلِبِينَ﴾[4]، وسطوة الاسترزاق بالمعرفة المعكوسة والموظفة

---

(1) سورة الزخرف، الآية: 54.

(2) سورة طه، الآية: 66.

(3) سورة طه، الآية: 59.

(4) سورة الأعراف، الآية: 113.

بطريقة انتهازية. لقد أحسوا بأن الذي كان ينقصهم هو أن يتحرروا من ذاتهم أولاً، ومن خضوعهم المعنوي والمادي له. فلما هددهم فرعون بالقتل: ﴿فَلَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُم مِّنْ خِلَافٍ وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ وَلَتَعْلَمُنَّ أَيُّنَا أَشَدُّ عَذَابًا وَأَبْقَىٰ﴾[1]؛ بمنطق القوة وعبادة القوة، أجابوه: ﴿فَاقْضِ مَا أَنتَ قَاضٍ إِنَّمَا تَقْضِي هَٰذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾[2]، هذه الحياة الدنيا أي أجسادنا، التي يمكن أن تتحكم فيها تحكماً مادياً في الدنيا، أما عندما تتحرر الأرواح فلا سلطان لك علينا، يمكنك أن تقضي على هذا القفص الطيني لكنك لن تصل إليها.

إنها إذن لحظة تحرر حقيقية من هذا المنهج الخاطئ الذي هو منهج عبادة القوة، والشرك بالله عن طريق عبادة القوة لأنه لا يُعبد إلا الله. لحظة واحدة كانت كافية لتحرير ليس فقط من كانوا مشروعاً للقهر، وإنما أداة من أدواته، وجزءاً من سلطان القهر. لذلك يتبين لماذا اختار الإسلام مبدأ ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾[3]. رغم أنه جاء دعوة إلى أن يكون الدين كله لله[4]. كما اختار:

(1) سورة طه، الآية: 71.

(2) سورة طه، الآية: 72.

(3) سورة البقرة، الآية: 256.

(4) العجيب أن كثيراً من المسلمين وقع عندهم تلازم بين أن يكون الدين كله لله أي الخضوع لله، وبين الأدوات القهرية المستعملة للوصول إلى ذلك في تصورهم. وهذا خطأ لأن الذي قال «ويكون الدين كله لله»، هو الذي قال: «لا إكراه في الدين». ولهذا فآلياً. وبلغة الاستنتاج الرياضي، معناه أن يكون الدين كله لله

﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ﴾[1]، و﴿فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾[2]، و﴿لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾[3]، و﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ. . .﴾[4] إلخ. وقد نزلت هذه الأخيرة في حزن رسول الله ﷺ على عمه الذي أراده أن يسلم حباً فيه وإثباتاً لمصداقيته، حتى لا يقول الناس هذا نبي لم يقنع عمه وهو أكبر نصرائه والمدافعين عنه، فكيف سيقنعنا نحن، وكأنَّ هناك مساً بمصداقيته إذ لم يستطع أن يقنع أحب الناس إليه، الذي يرتبط به بجسر المحبة وجسر النصرة، فكيف يقنع الأبعدين عنه نفسياً ومادياً. ومع ذلك فإن الله سبحانه أنزل آية يُيْئِس فيها النبي ﷺ، ويقطع عليه الطريق حتى لا يلجأ إلى أساليب أخرى غير أسلوب الإقناع والدعاء والأسلوب الذي يليق بالإسلام، وهو أسلوب عدم الإكراه.

ليس هذا فقط. بل إن الإسلام لم يكتف بوضع هذه الأسس النظرية والتصورية العامة ثم يترك المجال للوسائل المناقضة لهذه الأسس التصورية، وإنما جاء بوسائل من جنس هذه الرؤية، لتحققها بانسجام كامل.

اختياراً واقتناعاً وتربية وليس قهراً وكرهاً، لأن لا إكراه في الدين تنفي أن يكون الدين بالخضوع المادي.

(1) سورة هود، الآيتان: 118 و119.

(2) سورة الكهف، الآية: 29.

(3) سورة الغاشية، الآية: 22.

(4) سورة القصص، الآية: 56.

إن أكبر أداة استراتيجية لتنزيل الدين اقتناعاً ومنهجاً تربوياً ومشروعاً مادياً متجسداً في دولة، هم الأنبياء، إذ هم الأداة الاستراتيجية الأولى لتنزيل هذا الدين. وقد اختار الله تعالى هذا الاختيار، وبينه بشكل واع واختياري وقاصد عندما قال: ﴿قُل لَّوْ كَانَ فِي ٱلْأَرْضِ مَلَٰٓئِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَلَكًا رَّسُولًا﴾(1). وذلك عندما تعجب المشركون لسذاجتهم وغِلَظِهم المادي: كيف يُبعث لنا نبي منا؛ رجل عادي يأكل ويشرب وينام ويقضي حاجته مثلنا ويمشي في الأسواق؟: ﴿وَقَالُوا۟ مَالِ هَٰذَا ٱلرَّسُولِ يَأْكُلُ ٱلطَّعَامَ وَيَمْشِى فِى ٱلْأَسْوَاقِ ۙ لَوْلَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ﴾(2).

لقد بين الله عز وجل أنه اختار لنا رجالاً من جنسنا، لكي يقنعونا بلغتنا ويتخاطبوا معنا بالمشترك في الجبلة والخلقة والطبيعة. هؤلاء الأنبياء والرسل الذين هم الأداة الأساسية لتنزيل الدين، لم يُخْتَارُوا ملوكاً في دول ولا قادة في جيوش، بل لم يختاروا أغنياء أقوياء لكي لا يستعملوا، ولو بطريقة تلقائية، قوتهم المادية الاقتصادية أو العسكرية أو السياسية في تنزيل هذا الدين. لقد اختار الله سبحانه جميع الأنبياء والرسل مجردين من كل وسائل القوة، وهو تجريد قصدي، حيث كان

(1) سورة الإسراء، الآية: 95.
(2) سورة الفرقان، الآية: 7.

أغلبهم فقراء؛ رعاة غنم أو حرفيين، كي يتم استنبات الدين من أسفل كما تنبت النبتة اللينة الضعيفة، ولكنها تقوى وتمتد وتشتد وتأخذ بأسباب الحياة من داخل الصخر الجلمود تفتقه وتخرج منه في الاتجاه المضاد للجاذبية، ورغم ثقل التربة بالأطنان، ثم تتشرب الهواء والنور والشمس لكي تصبح بعد ذلك نباتاً قوياً صلباً، وليس مثل المستنبتات التي يؤتى بها في المناسبات الرسمية، في البلدان المتخلفة، إذا اتكأ عليها شخص هوت به إلى الأرض!

لم يكن نبيٌّ مَلِكٌ إلا سليمان، وكان.الاستثناء الذي يؤكد القاعدة. وكان صعباً على الأنبياء أن يأتوا مجردين من وسائل القوة، لأن ذلك جعلهم يعانون معاناة حقيقية من أجل تأسيس منهج جديد واعتقاد جديد وقيم جديدة. لقد جردوا من وسائل القوة لكي لا يلجأوا ولو اضطراراً إلا إلى أسلوب الإقناع، وهكذا اختار الإسلام وسائله، واختار الدين وسائله المنسجمة معه، ومن سِنْخ رؤيته ومنهجه.

هكذا لم يستطع الأنبياء أن يستعملوا أية وسيلة من وسائل القوة لإكراه الناس أو «إقناعهم» أو إغرائهم. ولو كان الوحي يفكر بطريقتنا القاصرة لاختار الأنبياء ملوكاً، وفي زمن كانت العقيدة التلقائية المقبولة عند الناس، أن «الناس على دين ملوكهم». فقبل مجيء الإسلام كان العرف عند

الرومان والحبشة والسودان واليونان... وفي أي أمة من الأمم الموجودة في الأرض قبل ذلك، هو أن للملك مطلق الطاعة؛ وكان من مشمولات الطاعة طاعته في ما يعتقد، سيما وأن مفهوم الطاعة كان مفهوماً واسعاً بحكم ديكتاتورية الأنظمة، وديكتاتورية العقول التي تتعاطى مع هذه الأنظمة من موقع أعلى وموقع أسفل، كلاهما كان يقبل بذلك، مثل الرقيق الذين كانوا يقبلون وضعيتهم كرقيق دون أن يفكروا بأن هذا وضع غير سليم. هكذا كان الناس يجعلون من مشمولات طاعة الملك، الاعتقاد في ما يعتقد الحاكم ﴿مَآ أُرِيكُمْ إِلَّا مَآ أَرَىٰ وَمَآ أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ ٱلرَّشَادِ﴾[1]. وعبر التاريخ عندما تتحول عقيدة الملك، سواء كان امبراطوراً أو حاكم قبيلة، تتغير عقيدة الناس تلقائياً: ﴿فَٱسْتَخَفَّ قَوْمَهُۥ فَأَطَاعُوهُ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَوْمًا فَـٰسِقِينَ﴾[2].

كان يمكن للوحي أن يستفيد بطريقة نفعية من هذا المعطى، ولو أنه معطى سلبي، ويستثمره بطريقة هادئة وسليمة، فينزل على نبي ملكٍ فيتبعه قومه بدون معاناة. لهذا عندما رفض الوحي ذلك؛ واختار أنبياء فقراء مستضعفين مجردين من كل وسائل القوة، بين أنه انحاز استراتيجياً ومبدئياً

---

(1) سورة غافر، الآية: 29.

(2) سورة الزخرف، الآية: 54.

لعدم استعمال القوة؛ أي إلى لغة الإقناع. فجاء قوم لا يملكون إلا ألسنتهم.

نزل القرآن الكريم، ونَزَّلَ مشروعه الكبير الذي هو هداية الناس برسول مجرد من أسباب القوة، مبيناً بذلك أنها لا تنفع في هذا المجال بل وقد تُفْسِدُه. لأن الاعتقاد بالقوة يتحول إلى حالة نفاق، والنفاق مدانٌ في القرآن باعتباره انحرافاً ومسخاً للروح ينبغي أن يقاوم. وهو لا يقاوم إلا بالحرية وتجنب العنف[1]. ومن هنا أمرنا «بالتي هي أحسن» للمخالف، لأن المخالف يحس بأنه مشروع إقناع أو توجيه. مما يلزم محاوره بأن يرقى بأسلوبه في الإقناع لكي لا يحس أنه مشروع ضغط، لأن الضغط المعنوي يمكن أن يدخل أيضاً في العنف الرمزي.

لقد أمر الله عز وجل المسلمين بأن يمتنعوا عن استعمال القوة إلا إذا ظلموا واحتاجوا إلى أن ينتصفوا من القوة بالقوة؛ حين يكون الآخرون على غير المنهج نفسه، بحيث إذا استسلم لهم المسلمون بمنطق من صفعك على خدك الأيمن فأدر له خدك الأيسر، فإنهم يتمادون لقطع الرأس آنذاك. ولأن

---

(1) لتأكيد ذلك، حتى الإسلام لما أصبح دولة، ورغم أنها لم تمارس العنف، ظهر النفاق لأن هناك شريحة مصلحية تقدر القوة حتى ولو كانت سلمية أو غير مستعملة بطريقة عنيفة، فتمالئها ظاهراً وتحاربها باطناً. فظاهرة النفاق تنشأ بنيوياً في ظل الدولة وفي ظل السلطة سواء أكانت قوة سلمية أم قوة منحرفة (العنف) أم قوة منمطة (الإرهاب).

الإسلام يأتي بالاختيار الأخير بعد أن يقهر الإنسان عليه، فإنه يحجمه ويضبطه في مستوى المعاملة المثلية، أي باستعمال القوة لإلغاء حالة القوة حتى نرجع إلى حالة التوازن: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ ۖ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّـٰبِرِينَ﴾[1]. وسياق الآية يوضح ذلك أكثر لأن أسباب النزول من فقه التفسير عند المسلمين:

غضب رسول الله ﷺ لمقتل عمه حمزة وكان عمه وأخاه، وقتل بطريقة غادرة فبكى وحزن عليه الرسول ﷺ وقال في غضب: لأقتلن به ثلاثين. كانت فلتة مخالفة لمنهج الرسول ﷺ ولروح الإسلام، وإن كانت تؤكد بشريته. ولم يطبق النبي ﷺ ما أوعد به، ولم يتركه القرآن يفعل، ولم يسكت عليه، بل جاء يؤصل في القتال منهج ضبط القوة: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ ۖ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّـٰبِرِينَ﴾. فبين القرآن أن هناك احتمالين فقط: المعاملة بالمثل أو الصبر. ولم يبقه الوحي على الحياد، ولم يتركه حائراً أو نهباً للغضب، وإنما انحاز القرآن بكل قوة إلى اختيار الصبر عن طريق تفضيله على الانتقام: ﴿وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّـٰبِرِينَ﴾، ثم عن طريق الحسم بإصدار الأمر الإلهي الملزم لرسول الله ﷺ وللناس جميعاً: ﴿وَٱصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا

(1) سورة النحل، الآية: 126.

بِٱللَّهِۚ﴾. وبين بأن السند الإلهي والدعم المعنوي للإنسان، يأتي للارتقاء به إلى مقام اللاعنف. فبدعم الله ومساندته الروحية لعباده يرتقون إلى مقام اللاعنف الذي وسيلته الوحيدة، وإن كانت مرة، هو أن يصبر وليس أن يُعاقِب. ثم نبه القرآن الكريم إلى أن العنصر النفسي هو الذي يخل بالعنصر الفكري والروحي ويجذبه إلى مهاوي الغريزة، والتدافع الحيواني للانتقام فعالجه بقوله: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾[1].

وجاء التطبيق النبوي منضبطاً، فقد عفا الرسول ﷺ عن وحشي قاتل حمزة وقبل إسلامه، وأدخله في عهد الإسلام وأمانه، ولم يعد هناك سبيل إلى أن ينتصف منه أو أن ينتقم منه. بل كابد ضعفه بأن أمر وحشياً بأن يرحل عن المدينة لكي لا يراه فيهيج حزنه! وهذا مقام التجرد، ومجابهة الدوافع الغريزية والنفسية والعاطفية التي تدفع بالإنسان إلى أن يخرج عن خطى روحه إلى ما هو أقرب إلى التدافع الحيواني فيه باستعمال القوة في مواجهة القوة.

والقرآن الكريم يبين هذه المداخل النفسية عندما يقول: ﴿وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ﴾[2]. فالعفو كسلوك راق

(1) سورة النحل، الآية: 127.
(2) سورة آل عمران، الآية: 134.

مفتاحه أن يضبط المرء انفعاله ويتحكم فيه، وهو كظم الغيظ. والإسلام يعلمنا ذلك ليرقى بنا أعلى مراتب اللاعنف، عن طريق كشف نقط الضعف النفسية التي يمكن أن تنزلق بنا خارج اقتناعاتنا الفكرية فتجرنا لممارسة العنف.

الفصل الثاني:

حضور القوة في العلاقات الاجتماعية

لنختر ـ لاختبار ما قلناه ـ عنصراً تربوياً مهماً يؤسس للعلاقات الاجتماعية بين الأفراد، هو عنصر تقويم السلوك، أو الأداء أو المعاملة. سوف نجد أن الإسلام في هذا المستوى، يعتمد التربية ويكتفي بالاحتكام إلى الإقناع والصبر؛ بناء على تصور محدد للمجتمع المسلم، ولنوع العلاقات التي ينبغي أن تسود فيه.

يقوم تصور الإسلام للإنسان على التكريم الإلهي: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾[1]، وكذا على الارتقاء به إلى أعلى المراتب الوظيفية المرصودة لهذا المخلوق، وهي مرتبة الاستخلاف: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾[2]، وهو كذلك قائم على بناء علاقة اجتماعية أفقية غير عمودية، هي علاقة الأخوة

---

(1) سورة الإسراء، الآية: 70.

(2) سورة البقرة، الآية: 30.

التي تتأسس نفعياً على علاقة التكافل وتنطلق من الحق في الحرية. هذه المنظومة التي اختصرناها دون الدخول في تفاصيلها ونصوصها، يشفعها الإسلام ويعززها بالتحذير مما يَخْرِمها، لأنه يخرم كرامة الإنسان، ووظيفته الاستخلافية الراقية القائمة على العدل وكذا على الأخوة والتكافل واحترام الحرية والحذر من الخصومات والمنازعات والتي كانت مستشرية، قبل مجيء الإسلام، في المجتمع العربي وفي المجتمعات القبلية؛ وكانت شائعة بحكم تجذرها في الجِبِلَّة البشرية الحيوانية، مثل قضية الثأر.

جاء الإسلام بتشريعات تمنع مسببات هذه الخصومات والمنازعات، وبضوابط تزيل الثأر باعتباره أسلوباً فوضياً في الانتصاف، وتؤصل للقصاص والحدود وسيلة حضارية عن طريق دعم مؤسسة القضاء، من أجل إشفاء غليل الإنسان المظلوم بكل واقعية، ولكن بطريقة منظمة قائمة على القرار المؤسس الذي إذا شرعن العنف أو شرعن القوة؛ فإنما يشرعنها في إطار ضوابط وفي إطار المشروعية المؤسسية.

من تلك التشريعات القائمة على التكريم والاستخلاف والأخوة والتكامل والاعتراف بالحرية، قول رسول الله ﷺ في الممازحات الفردية التي قد تؤدي إلى أبسط احتكاك: «**لا يحل**

لمسلم أن يروع مسلماً»[1] . وهذا دليل على أنه في أبسط وأدنى وألطف مجالات الاحتكاك الإنساني التي هي عارضة وغير جادة، وهي الممازحة، فإنه لا ينبغي أن تصل إلى درجة الترويع. أما إذا انتقلنا من ذلك إلى قول النبي ﷺ: «**من أشار على أخيه بحديدة لعنته الملائكة**»[2]، فإن هذا النهي يدخل ضمن الحد من انتقال الأمور إلى العنف.

ومن الترويع إلى العنف، إلى ذروته: الاعتداء على الأرواح، يتجدد النهي النبوي: «**من أعان على قتل مؤمن بشطر كلمة لقي ربه مكتوباً بين عينيه آيس من رحمة الله**»[3]. وسئل رسول الله ﷺ عن المسلمَين يلتقيان بسيفهما فقال: «**القاتل والمقتول في النار**»[4]. لقد حاول الإسلام أن يجتث هذا الأمر من أساسه ويقطعه بالأحكام المانعة لحدوث ما يسببه، كالنهي عن الخمر والقمار، حيث بين القرآن الكريم أن أحد المقاصد التي يريد أن يصل إليها من تحريم الخمر والميسر هو تجنب الخصومات والمنازعات: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ

---

(1) «حدثنا أصحاب محمد ﷺ أنهم كانوا يسيرون مع النبي ﷺ فنام رجل منهم، فانطلق بعضهم إلى حبله فأخذه، ففزع، فقال رسول الله ﷺ: «**لا يحل...**»». رواه أبو داود وأحمد بن حنبل في مسنده.

(2) رواه البخاري والترمذي وأحمد بن حنبل في مسنده.

(3) رواه ابن ماجة.

(4) رواه البخاري ومسلم والنسائي وأبو داود وابن ماجة وأحمد بن حنبل في مسنده.

ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِي ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾[1]، ثم إن منهج الإسلام، يرسخ قاعدة عامة عندما يقول: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾[2].

وفي هذا الإطار نسجل أن الإسلام أسس دولة إسلامية مدنية، تقيم الحدود وتحد من الانتصاف الفوضوي، لكنها ليست دولة دينية ثيوقراطية، فهذه الأخيرة كانت في العصر الفيودالي الإقطاعي الكنسي الذي تحالفت فيه القوة الإقطاعية مع الكنيسة، وألغت حق الإنسان في الحرية والاختلاف والاعتقاد، وصادرت حقه في الانتماء، ومارست عليه محاكم التفتيش وأحكام الهرطقة والحرق والتكفير والإقصاء من الرحمة، وناب فيه البابا وممثله عن الله، وصادر كلية الدين وكمم فم الوحي وتكلم نيابة عنه بأهوائية السلطة المتحجرة للكنيسة المتحالفة مع القوة المادية. من أجل ذلك كانت الدول المسيحية قبل الثورة الفرنسية، ومجيء الإصلاحات الحديثة بالديموقراطية، دولاً دينية بالمعنى الثيوقراطي للكلمة. أما الدولة الإسلامية فهي دولة مدنية تقوم على هذا الأساس من تكريم الإنسان، واحترام حقه في ممارسة حريته. ولهذا ففي الإسلام يوجد حق مخالفة الحاكم، وحق الاعتراض عليه، بل الحق في اختياره أصلاً إذ

---

(1) سورة المائدة، الآية: 91.

(2) سورة المائدة، الآية: 2.

القاعدة الكلية في هذا المجال هي: «الحكم لله والسيادة للأمة».

وإذا كان القرآن قد حسم التشريعات العامة مثل تحريم الخمر وفرض الصلاة، فإنه لم يحسم أمر اختيار الحاكم، حتى النبي ﷺ جُرِّد من حقه الطبيعي في أن يكون له خلف، وتوفي أبناؤه الذكور قبله، حتى لا يلجأ المسلمون بشكل عاطفي وتلقائي إلى استخلاف أحد أبنائه؛ مما قد يسرب للمسلمين تأصيل فكرة الوراثة من عصر النبوة[1].

ولأن السيادة للأمة فلها الحق في اختيار الحاكم، ولها الحق في مخالفته، ولها الحق في الاعتراض عليه، ولها الحق في محاسبته، ولها الحق في الاختلاف معه، ولها الحق في التعبير عن اختلافها معه، ولها الحق في الاجتهاد خارج خطه الرسمي، لماذا؟ لأن الدولة الإسلامية دولة مدنية تقوم على احترام الإنسان وتكريمه، وعلى نسيج علاقات اجتماعية تقوم على التدبير التعاقدي، والتدبير التعايشي، والتدبير التعاوني، وليس على التدبير القهري. وهكذا يكون للمجتمع المسلم وللأفراد في المجتمع المسلم الحق في الخطأ، والحق في ممارسة الخطأ من خلال الاجتهاد الذي يتحقق بالأساليب الحضارية، والحق في الاختلاف. ولا يجوز لأحد أن يصادر

(1) لما فعل معاوية ذلك بدا سلوكه بمثابة انحراف عن منهج الإسلام، ولم يجد له مستمسكاً يؤصله من سلوك المسلمين التلقائي الذي كان سيحدث لو أن القدر الإلهي ترك أحد أبناء محمد ﷺ الذكور أحياء.

هذا الحق ولا أن يمارس العنف ضد هذا التصور المختصر لنسيج العلاقة الاجتماعية الذي يجعل الحديث عن التربية والإقناع والصبر في تقويم السلوك الإنساني وضبطه وتحديد نوع العلاقات في السلوك الاجتماعي منهجاً تلقائياً، بل وتشريعاً إلهياً، ولا يجعله فقط مجرد اجتهاد للرقي بالإنسان.

ولنقف على ما قد يُعْتَقَد نقطة سوداء في نسيج هذا التصور، وهي قضية تجويز «الضرب» في ممارسة التربية.

قد يجد البعض مستمسكاً سهلاً وواضحاً في النصوص وفي الممارسة التاريخية للمسلمين حين يتعلق الأمر بضرب النساء والعبيد والأطفال، بل قد نجد من المسلمين ـ بحكم الوراثة التاريخية لظاهرة العبيد ـ مَنْ كان يضرب عَبْدَه، بل سيجد حتى في النص القرآني ﴿وَٱضْرِبُوهُنَّ﴾، ويجد ضرب الأطفال باعتباره سلوكاً ما زال مستمراً عند المسلمين إلى اليوم. فإن اتضح الغبش في هذه النقطة بالضبط، كان من باب قياس الأولى أن ما سواها أبعد مدى في نفي العنف عن منهج الإسلام.

هكذا نلاحظ، بالنسبة لقضية ضرب النساء، أن القرآن تكلم عن ثلاثية مُرَتَّبة: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ﴾[1]، والمآل العملي لتطبيق هذا الترتيب،

---

(1) سورة النساء، الآية: 34.

هو أن ينتهي إلى منع الضرب. ذلك أن الضرب بما هو سلوك اجتماعي إنما يأتي في حالة من الانفلات والغضب والعجز عن السيطرة على النفس؛ واللجوء إلى العنف المادي للانتقام وإشفاء الغليل، أما الذي يضبط نفسه لكي يغظ، والوعظ مستوى راق من الأداء الحضاري بالكلام والإقناع بالبينة، ثم ينتقل إلى ما هو أصعب على الرجل وهو أن يهجر زوجته ليس خارج المضجع وإنما في المضجع، أي وهو يلامس بجسمه جسمها حتى يلتهب غريزياً ولكنه يضبط نفسه. فحري بالذي يضبط نفسه ولسانه فيتكلم بالموعظة، ويضبط نفسه في أحد اللحظات حيوانية وأكثرها قهراً للجسم الإنساني عند الرجل، حري بالذي يتحكم في ذلك أن يمسك يده عن الضرب.

وفي الواقع الذي يمارس فيه الرجل مع زوجته الوعظ، فإن استعصت يمارس معها الهجر، لن يحتاج منطقياً إلى ممارسة الضرب لأنه إن ملك لسانه وفرجه، فمن الهين أن يملك يده.

هكذا يتبين من خلال الترتيب أن القرآن لم يأت لكي يؤصل للضرب، وإنما جاء لكي يعالج واقعاً موجوداً، وإنما سياق الآية الظاهري إذا عزل عن المنطق الطبيعي للواقع التاريخي، يوهم أن الإسلام يأمر بالضرب. كما أن بعض المغرضين الذين يفصلون الآية عن سياقها يمكن أن يقولوا

ذلك. لكن عملياً وواقعياً فإن ظاهرة ضرب النساء، والموجودة الآن والمستشرية بجميع المجتمعات، ما زالت عند علماء النفس وعلماء التربية وعلماء القانون ثمرة لرعونة الرجل وعجزه عن التحضر والتحكم في نفسه، والانطلاق بقوة الحيوانية التي عنده، ومستحيل أن ينخرط في هذا المسار السلبي تشريع يُطالب بضبط اللسان حتى يكون أعف ما يكون، وضبط الفرج الذي هو أضعف نقطة في التعامل الغريزي مع المرأة.

ولهذا، لما جاء الفقهاء يُنَزِّلُون آية اضربوهن في الواقع، وضعوا على هذا الحكم قيوداً. فالفقهاء يتكلمون عن ضرب غير مبرح، والرسول ﷺ يقول: «**لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد، ثم يجامعها في آخر اليوم**»[1]؛ لأن هذا تدمير لنفسية الإنسان كلية. ومعنى هذا أن الرجل عندما يذكر على الأقل حاجته للمرأة بالليل، فإنه سوف يمسك يده بالنهار. والفقهاء ذهبوا إلى أكثر من ذلك بحيث قيدواْ العملية حتى صارت العملية ميكانيكية يستحيل أن تكون في سياق اندفاع نفسي عنيف، بحيث تحدثوا عن مقياس رفع اليد، فقالوا لا ترتفع إلى أعلى من شحمة الأذن، كما حبذوا نوع الشيء الذي يضرب به، فقالوا يضرب بالشيء اللين كالسواك، وحددوا

(1) رواه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجة وأحمد بن حنبل والدارمي.

مقاماته عند النشوز: ﴿وَٱلَّـٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾[1]، في حين تضرب المرأة غالباً لأنها تمتنع عن قبول الظلم ضدها أو الحيف عليها، وتمتنع عن الاستجابة لرعونة الرجل وليس بسبب النشوز. والتقييد بالنشوز إدانة صريحة للضرب كواقع تاريخي واجتماعي بصفته قريناً للرعونة والاندفاع الذكوري عند الرجـل. بل إن النبي ﷺ يذهب أبعد من ذلك، فيتحدث عن أن النشوز كأنه قدر في النساء، وأنه طبع موجود وأنه لا سبيل لإصلاحه، وأن على المسلم أن يتراجع عن المرحلة الثالثة ما استطاع، لأنها شرعت، في سياق التقييد وليس في سياق التأسيس. يقول الرسول ﷺ: «**استوصوا بالنساء، فإن المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء**»[2]، فبين النبي ﷺ، أن لا سبيل إلى إقامة الضلع إلا بكسره، ولا سبيل إلى إخراجه عن طبيعته. وفي هذا تأسيس

---

(1) سورة النساء، الآية: 34.

(2) رواه البخاري ومسلم، وكان النبي ﷺ يمنع أبا بكر وعمر من ضرب ابنتيهما عائشة وحفصة زوجتيه، في مواقف كانت تستوجب في ثقافة ذلك العصر، ضرب الأب والزوج معاً للمرأة! من ذلك أن أبا بكر «أهوى مرة إلى عائشة ليلطمها» لرفعها صوتها على الرسول ﷺ بقول شديد، «فأمسك رسول الله ﷺ، وخرج أبو بكر مغضباً، فقال رسول الله ﷺ: يا عائشة! كيف رأيتني أنقذتك من الرجل؟»، أخرجه ابن حنبل والنسائي وأبو داود بسند ضعيف، وصححه ابن حجر. انظر الإمام النسائي: «خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب»، تحقيق الداني بن منير. المكتبة العصرية، لبنان، ط1، 2000، ص90 ـ 91.

لمنطق حق المرأة في الاختلاف مع الرجل، ووجوب تفهم الرجل لنشوزها وتمردها ضد ما قد يراه حقاً طبيعياً له داخل البيت، لذلك عليه أن يتراجع خطوة إلى الوراء، وكأن النبي ﷺ يؤسس نفسياً وتربوياً وتصورياً لممهدات تجعل الرجل يرفع يده عن المرأة، ويلغي هذا التاريخ المخجل من استعمال العنف ضدها[1].

بل ذهب العديد من الفقهاء، بعد ذكر شروط معقدة تجعل الضرب أمراً مستحيل الوقوع، إلى أمرين مهمين:

ـ الأول أن الضرب مأذون فيه فقط في حالة ارتكاب الخيانة الزوجية (خطبة حجة الوداع ـ برواية الترمذي)؛

ـ أن العرف يقيد النص وهو مذهب مالك، بذلك لا يجوز ضرب المرأة في المجتمعات التي ترى الضرب إهانة للمرأة.

وتقييد النص (واضربوهن) بالعرف (الإهانة) ثورة معرفية حقيقية في مجال فهم صلة النص بالواقع وتنزيله عليه! حيث يصير العرف سلطة على النص، يكشف الجوانب التاريخية

(1) كيما نفهم هذا أكثر، ننظر إلى سياق تشريع القرآن الكريم لتحريم شرب الخمر مثلاً، فعندما يقول الله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: 43]. فهو لا يؤسس لظاهرة التعاطي للخمر، وإنما يعالج واقعاً مستشرياً بالسعي إلى الحد منه.

والاجتماعية في التشريع، التي لا علاقة لها بجوهر التصور والاعتقاد.

والناتج العملي لموقف الإمام مالك، أنه دعوة إلى الرقي بالمجتمع، وتربية الناس على علاقات بلا عنف، بحيث يصبح ضرب المرأة إهانة، مما يجعل النص معلق التنفيذ، لانتفاء شروطه.

أما إذا جئنا لضرب العبيد، فإننا نجد، الوحي عاصره كظاهرة مستشرية، ولكنه بلغ من التشنيع عليه إلى درجة أن النبي ﷺ جعل مجرد لطم العبد مسوغاً لتحريره. فعندما لطم أحد الصحابة عبده، وجد خلفه النبي ﷺ يؤنبه، فقال معتذراً: «هو حر لوجه الله». فقال النبي ﷺ: «**أما لو لم تفعل للفحتك النار**»[1]، وأدخل الشرع في الكفارات كفارة ضرب العبد لعتقه، أو لأي سبب آخر طلباً للثواب. وبالتالي نجد الإسلام يعمل على الحد من سلوك مستشر، سلوك هو عند السيد ثقافة وموروث وبنية راسخة، وحق طبيعي. فعند الرومان مثلاً، كان للسيد الحق في كسر عظام عبده وتقطيع أوصاله ورميه في بئر مهجورة لمجرد إثبات الملكية والسيادة، حتى بدون تمرد

---

(1) رواه مسلم والترمذي وأبو داود وأحمد بن حنبل في مسنده، و«عن سويد بن مقرن... لقد رأيتني سابع سبعة من بني مقرن، ما لنا خادم إلا واحدة، لطمها أصغرنا فأمرنا رسول الله ﷺ أن نعتقها» رواه مسلم.

العبد. وفي أكبر المحافل الرسمية كانوا يتفرجون على صراع العبيد مع الأسود والنمور. بينما جاء الإسلام فربط مجرد اللطمة بالنار، وهذا غاية في التخويف والوعيد والإنذار في دين يغفر الخطايا، ويدعو إلى أن تغفر بالتوبة والاستغفار.

أما إذا انتقلنا إلى ضرب الأطفال، فنجد أمراً عجيباً؛ نجد الرسول ﷺ يقول: «**علق السوط وذكر بالله**»، فالقوة ضرورية وطبيعية، ولكن الأفضل أن تمارس بشكل إيحائي رادع. فالإسلام يعترف بأن بعض البشر قد يستعصون أحياناً على الأسلوب السلمي المجرد، فلا يبقى من سبيل إلى تقويمهم بدون القوة، لكن لتمارس بالتذكير بها فقط!

جسد السلوك النبوي، تجاه العبيد والنساء والأطفال هذه المعاني الدقيقة. أما تجاه العبيد فإن النبي ﷺ لم يستعمل له عبداً أبداً، والعبد الوحيد الذي أهدي له وهو زيد بن حارثة، حرره وتبناه. كما جاءت سيدة بولدها ليكون خادماً له، ويتربى في أحضانه، ليستفيد من التربية النبوية في الفترة المدنية، فعاش مع رسول الله ﷺ عشر سنوات، وهو الصحابي الجليل أنس بن مالك. ومع صعوبة التعامل مع الأطفال، وخصوصاً في بيئة كانت تستعمل العنف والعنف الأرعن الذي لا حدود له، نجد أنس بن مالك يقول: «رافقت رسول الله ﷺ عشرة سنين وأنا طفل صغير، فما قال لي لشيء فعلتُه لم فعلتَه، ولا

لشيء لم أفعله لم لم تَفعله، إلا مرة أرسلني في حاجة فخرجت فوجدت الأطفال في لعب فأخذت أنظر إليهم، ولهوت فتأخرت عن رسول الله، فتطلع إلي فأخذني من شحمة أذني وقال: هل أنت ماض لما أمرتك»؛ يحثه على تنفيذ الأمر، فهذه هي كل العقوبة البدنية التي حصلت للطفل في عشر سنوات هذه. وأنس ليس ابنه من صلبه، حتى لا ينسب ذلك إلى الضعف الفطري تجاه الأبناء، وإنما هو مجرد خادم عنده، ولم يكن عبداً أبداً. أما بالنسبة للنساء فلم يضرب النبي ﷺ قط إحدى نسائه، والتعدد هو من أبواب الخلاف الأسري الذي يوقع على الزوج من الضغط ما يحتاج معه إلى القوة. ولئن كان زوج الواحدة قد يستغني عن الضرب، فزوج الأكثر من الواحدة قد يعجز عن تدبير البيت خصوصاً في ذلك المحيط التقليدي، بدون اللجوء للقوة. وإذا كان النبي ﷺ، وله تسع نساء، استغنى عن القوة، فأولى بزوج الواحدة والثلاثة والأربعة أن يستغني عنها.

الفصل الثالث:

حضور القوة في العلاقات السياسية

لنختر أيضاً ـ من أجل الاختبار العملي ـ نقطة تبدو لدى البعض، مناقضة لهذا الخط الذي بسطناه، ظاهرياً على الأقل: قضية الجهاد الذي يوصف فيه الإسلام بأنه أكره الناس بالسيف ومارس عليهم القتل، ووضعهم تحت طائلة الإعدام من أجل أن يدخلوا فيه ويعتنقوه. لقد جيش الإسلام، حسب هذه الدعوى، جيوشاً وفتح بها العالم، وبالتالي فالإسلام مثل باقي الامبراطوريات الكبرى قد لجأ للقوة، واستعمل أقساها وهي القوة العسكرية لاحتلال الشعوب وإكراهها على التحول إلى الإسلام، كما كان يقول المستشرقون التقليديون دائماً: إن الإسلام انتشر بالسيف.

سوف أكتفي هنا أيضاً ببعض المحددات والمبادئ والسلوكات:

أولاً: السياق التصوري: نستشف من قوله تعالى في

إعلان شجاع وواضح وصريح ومبدئي: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ﴾[1]، إن القرآن يبين كون الفطرة الإنسانية والفطرة الإسلامية تنبذ العنف وتكره استعمال القوة أو الإفراط في هذا الاستعمال. إنها فطرة مسالمة سلمية. ومعلوم القاعدة الكلية في الإسلام، هي أن التشريعات تتأسس على أساس الفطرة؛ فالأمر بالتوحيد ينبني على فطرة عبادة الله عز وجل وتوحيده وتعظيمه: أمر الزوج بالنفقة على عياله يرتكز إلى فطرة الكرم التي رُكزت في الإنسان، النهي عن الظلم والإيذاء والاعتداء يستند كتشريعات إلى أن الإنسان مفطور على كراهية الظلم وعلى استنكار العداء، والنهي عن الكبر مبني على أن الإنسان قد ركزت فيه فطرة التواضع وكراهية المتكبر، فلا يكره الإنسان شخصاً لم يؤذه كما يكره المتكبر لمجرد مشيته المتبخترة. كل هذا يدل على أن ما أسميه «بالتأسيس الفطري للأحكام الشرعية» مطَّرد في كل أحكام الإسلام، ومعنى هذا أن التأسيس لحكم شرعي بالمسالمة وتجنب العنف يستند على فطرة كراهية القتال، مما يقوم دليلاً واضحاً على أن القتال حالة استثنائية في الإسلام.

ثانياً: يبين السياق السياسي والتاريخي لتشريع القتال في القرآن الكريم ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ

(1) سورة البقرة، الآية: 216.

لَقَدِيرٌ﴾[1]، أن الإذن بالقتال نزل في سياق الدفاع والاقتصاص، وهذا هو الشرط الوحيد والظرف الوحيد والاستثناء الوحيد الذي يجيز فيه الإسلام استعمال القوة؛ أي يجيزه لمواجهة القوة؛ استعمال الردع لمواجهة الاعتداء؛ استعمال الخشونة لمواجهة الخشونة المضادة.

إن هاتين الآيتين وغيرهما لا تكتفيان بالتشريع أو بالبيان، وإنما تخلقان جواً عاماً، ينبذ عبادة القوة والاحتكام إليها، وهو جو مناقض للجو العام الذي نزل فيه القرآن، والذي ظهرت فيه دولة الإسلام، بحيث كانت جميع الدول والأمم المحيطة به تعبد القوة، من الرومان إلى الفرس إلى الحبشة وغيرهم. إن الحديث عن الجهاد في القرآن هو تدبير حل لمشكل لا سَعْيٌ لخلقه، وإن تشريع الجهاد ليس للمبادرة بغرس هذا السلوك كاختيار عند المسلمين، وإنما هو سعي لمواجهة حالة موجودة وقائمة وما زالت عند البشرية التي لم تنضج بعد إلى يومنا هذا. فالاعتماد على القوة بل وعبادتها واردة في أرقى دولة في العالم اليوم وهي أمريكا، واضحة في سلوك الأفراد متمثلة في عشق رياضة الملاكمة مثلاً، ومتمثلة في السلوك السياسي العام؛ بحيث يحسن الرئيس الأميركي بشكل دوري من شعبيته عندما يقصف العراق أو أفغانستان أو غيرها من الدول.

---

(1) سورة الحج، الآية: 39.

إن سياق الحديث عن القتال واعتماد القوة واضح في عموم تشريع الإسلام (مثل سياقات الحديث عن مشكل الرق أو مشكل الفقر أو مشكل العنف في العلاقات الاجتماعية) الذي جاء لتدبير هاته المشاكل لا لتبنيها. ويتبين ذلك أكثر عندما ندخل في تفاصيل فقه الجهاد، فمن جهة يعتبر الإسلام استعمال القوة في الجهاد حالة اضطرارية تتوقف فور توقف دواعيها: ﴿وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾[1]، وجواب الشرط هنا بالفاء الملزمة بالفور والعجلة والسرعة، بمجرد ما يكف العدو عن الاعتداء، على المسلم أن يتوقف فوراً عن عملية رد هذا الاعتداء. فهذا عهد سلم لكف الأذى المتبادل، يأمر القرآن بتنبيه. وعندما يتكلم القرآن الكريم عن «المعاهدين» ينهى عن كل أشكال إيذائهم أو نقض العهد معهم، ويعتبر ذلك غدراً وكفراً يخرج من الملة ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدتُّم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ﴾[2]، وعندما يتكلم القرآن الكريم عن ضبط العلاقات مع الآخر، يحددها تحديداً عملياً قائماً على محدد واحد وهو درجة استعماله للعنف: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿8﴾ إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ

---

(1) سورة الأنفال، الآية: 61.

(2) سورة التوبة، الآية: 4.

إِخۡرَاجِكُمۡ﴾[1]. فالقرآن يبين بوضوح أن الموقف من الآخر ليس موقفاً من دينه ولا من عقيدته ولا من حضارته ولا من حقه في الوجود؛ ولا من هيمنته على جزء من هذه الأرض أو من مساهمته في بناء الحضارة أو منافسته للمسلمين في مجالات اقتصادية أو سياسية أو ثقافية، وإنما هو موقف من اعتدائه على المسلمين، فمن اعتدى على المسلمين حرمت معاشرته ومبايعته ومناكحته والتعاون معه. وإذا توقف عن إيذائهم فإن كل ذلك يعود إلى دائرة الجواز، بل ويصبح هو الأصل! وعندما يقول عز وجل: ﴿لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ﴾، يبين أن الأصل هو البر وهو القسط وهو الإحسان، فلسنا مأمورين فقط بمهادنتهم أو مسالمتهم وعدم الاعتداء عليهم، بل نحن مأمورون بالإحسان إليهم والبر بهم والإقساط إليهم، وهذا مستوى عال في العلاقات الإنسانية. لكن ذلك يتوقف استثناء إذا كان هناك داع واحد؛ وهو أن يقاتلونا في الدين لإكراهنا على الرجوع إلى الكفر ونزع صفة الإسلام عنا أو إخراجنا من ديارنا أو المظاهرة على إخراجنا. وحتى عندما يحتاج المسلمون لذلك، فإن على المسلم ألا يغدر وألا يبيت وألا يباغت، وعليه أن يُعذِر وأن ينذر ويوضح: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوۡمٍ خِيَانَةً فَٱنۢبِذۡ إِلَيۡهِمۡ عَلَىٰ سَوَآءٍ﴾[2]، فلا بد أن ينبذ المسلم

(1) سورة الممتحنة، الآيتان: 8 و9.
(2) سورة الأنفال، الآية: 58.

إلى العدو، ويعلمه ويهيئه نفسياً وينذره بالحرب، فإن أصر على الخيانة، يقاتله، وإذا لم يصر فإنه يرجع عن الأمر. هكذا تتضح ثلاثية الخصيصة الجهادية، فالجهاد **دفاعي**: «يقاتلون... ظُلِموا»، **واضطراري**: «... كره لكم»، **ومؤقت**: «... فاجنح لها».

نجد القرآن إذن يدعو إلى السلام كحالة شاملة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱدْخُلُوا۟ فِى ٱلسِّلْمِ كَآفَّةً﴾[1]، وليس أقوى من هذه الآية وليس أشد منها بياناً في أن السلم حالة عامة وشاملة وأصلية، وأن المسلم لا يؤمر بالتحلي بالسلم فقط بل يؤمر بالدخول فيه حتى يكون فضاء يلفه من كل جانب. و«السلام» اسم من أسماء الله الحسنى، بل إن عاصمة الإسلام في العصر العباسي كان اسمها دار السلام، وجاء في القرآن الكريم: ﴿وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَٰمِ﴾[2]. كما أننا أمرنا بإفشاء السلام، وتحيتنا هي السلام، وتحية أهل الجنة السلام: ﴿تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَٰمٌ﴾[3]، وليلة القدر المقدسة: ﴿سَلَٰمٌ هِىَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ ٱلْفَجْرِ﴾[4]، والمبدأ أن المسلم يختم صلاته بالسلام. فهل يمكن أن يكون هذا مجرد حالة فصام تقتصر على مستوى الخطاب وتتعايش مع

(1) سورة البقرة، الآية: 208.
(2) سورة يونس، الآية: 25.
(3) سورة إبراهيم، الآية: 23.
(4) سورة القدر، الآية: 5.

واقع حب القتال والركون إلى العنف؟؟ يقول الرسول ﷺ: **«والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أو لا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم: أفشوا السلام»**(1).

هذه الروح العامة تجلت في سلوك المسلمين، فكل الحروب التي خاضها النبي ﷺ كانت حروباً دفاعية: «بدر» مثلاً، كانت من أجل أن المشركين جاؤوا يعتدون على حقه في استرجاع بعض ما نُهب من المسلمين في الهجرة، و«أحد» كانت مبتدرة من المشركين من أجل الانتقام، و«فتح مكة» كانت لرد غزو المشركين على حلفاء المسلمين، وختمت بموقف: «أنتم الطلقاء». ولو كانت رغبة النبي ﷺ في القتال لمارس القتال بعقلية المقاتل، ولما أنهاه بالعفو عمن آذوه وأخرجوه وطردوه، وهددوا وجود الإسلام طيلة فترة الدعوة وطيلة فترة الدولة. لكن بعض المسلمين اليوم، ولظروف نفسية وفكرية وسياسية، ينظرون إلى الفتوحات والمعارك الكبرى في تاريخ الإسلام الأول، بطريقة لا تؤسس لعقلية سليمة، ويبالغون في وضعها خارج سياقها الطبيعي كحالة اضطرار، أو كحالة طوارئ كما يسميها منظر السلمية الإسلامية المعاصر جودة السعيد(2).

---

(1) أخرجه مسلم والترمذي وابن ماجة وابن حنبل في المسند.

(2) انظر كتابه: «مذهب ابن آدم الأول»، منشورات دار الفكر ـ دمشق.

وقد تمثل الخلفاء الراشدون ـ رغم خوضهم لمعارك شديدة طيلة فترة حكمهم ـ هذه الروح فاجتهدوا لتحرير الشعوب المجاورة من طغيان الفرس والروم، مع تقليل الخسائر الروحية والمادية جهد الإمكان. فعمر بن الخطاب مثلاً، يرسل مئات الرسائل إلى جنده المنتصرين يردعهم فيها عن الاعتداء: «. . . ولا يرزأ أحداً من أهلها شيئاً، فإن لهم حرمة وذمة ابتليتم بالوفاء بها . . . ولا تستنصروا على أهل الحرب بظلم أهل الصلح»[1]، ويهدد من يخدع بالأمان محارباً ليقتله بأنه «. . . والذي نفسي بيده، لا أعلم مكان واحد فعل هذا إلا ضربت عنقه»[2].

بل إن الجهاد، حتى عندما توسع كان يستهدف ضرب القوة السياسية والعسكرية للدول الديكتاتورية التي تقوم على حرمان الناس من حق الاختيار وحرية اتباع الدين الذي يريدونه. فإذا رفعت هذه الوصاية عن الناس بفضل الجهاد، خَيَّر المسلمون الناس بين أن يسلموا أو يبقوا على ما هم عليه. فقد فُتحت فارس وبقي أهلها مجوساً دون أن يمسهم أحد، وألحق المجوس بأهل الذمة. كما أن المسلمين لما وصلوا إلى الصين وأذن لهم ملكها بحرية الدعوة وبناء

---

(1) نقلاً عن علي أحمد الخطيب: «عمر بن الخطاب»، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1986، ص348.

(2) نفسه، ص310.

المساجد، توقف القتال وانتشرت الدعوة سلمياً عن طريق التجار.

لقد شرع الجهاد من أجل أن يتحرر الإنسان، ومن أجل أن يتمتع بحرية الاختيار العقدي لإعطاء الناس فرصة الاختيار بعيداً عن نظام مستبد يحرمهم من ذلك، ويلزمهم بقانون: «الناس على دين ملوكهم»[1].

يضاف إلى هذا، الأخلاق المصاحِبَة للقتال كحالة طوارئ اضطرارية، والتي يزيد الإسلام من التشديد عليها: مثل النهي عن قتل النساء أو الأطفال، أو الشيوخ أو الأسرى، أو الجرحى، ومراعاة البيئة، وعدم التنكيل بجثث القتلى. ومعروفة هي الواقعة المشهورة التي اضطر المسلمون خلالها إلى أن يقطعوا بعض نخيل خيبر لتخويف اليهود المحاصرين حتى يقنعوهم بالاستسلام؛ لقد أذن لهم بذلك استثناء، وفي

---

(1) لذا، فأنا أميل إلى الاجتهاد الذكي لبعض الدعاة المعاصرين الذين أَوْلَوْا فتح روما في حديث النبي ﷺ: «لتفتحن القسطنطينية قبل رومية، فلنعم الأمير أميرها، ولنعم الجيش ذلك الجيش» (رواه ابن حنبل في المسند)، بأن رومية أيضاً قد فتحت، لأنه في ظل الديموقراطية الغربية الآن، أصبحت حرية الدعوة متاحة، والمسلمون في روما وفي كل إيطاليا، وفي عموم بلاد الغرب، مسموح لهم، جزئياً على الأقل، بممارسة الدعوة، إذ يمكن للإيطالي اليوم أن يسلم، بل هناك شريحة إيطالية مسلمة تعد بالآلاف. وفي رأي بعض الدعاة المقيمين بالغرب، أن رومية قد فتحت وتحقق الحديث النبوي، لأن الإسلام ليس مقصده القتال، وإنما ضمان حرية الدعوة!

إطار ضيق جداً، وجاء في السيرة أنهم قطعوا ثمان نخلات، ومع ذلك فقد حصل عند المسلمين بحكم التربية التي أنشئوا عليها، أزمة ضمير تجاه هذا الفعل، فنزل قوله تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾[1]، يعزي المسلمين ويسوغ لهم أمر قطع النخل استثناء وبعدد محدود جداً[2]. لقد أُمِرَ المسلمون بكل أشكال الرفق المصاحبة للقتال رفقاً بالإنسان والبيئة، رغم أن القتال بطبيعته ليس من قبيل الرفق، فالمسلمون مأمورون بالإحسان حتى في حالة «الاضطرار إلى الإساءة»، ومأمورون بالرفق حتى في حالة استعمال القوة. ولا أدل على أن عقلية الإسلام لا تنسجم مع اختيار العنف؛ وأن مشروع الإسلام مشروع مدني سلمي، وليس مشروعاً حربياً عسكرياً، ما فعله النبي ﷺ حين كاتب شطرا من أسرى بدر على أن يعلم كل واحد منهم عشرة من صبيان المسلمين القراءة والكتابة مقابل أن يطلق سراحهم. فهل يمكن للذي يريد أن يستعمل الحرب نفسها للبناء؛ للعلم؛ للحضارة ولتركيز الاختيارات المدنية السلمية، أن يكون طالباً

---

(1) سورة الحشر، الآية: 5.

(2) قارن هذا بقضاء الولايات المتحدة في هجومها على العراق على مليوني نخلة، وكانت تتقصد ذلك بقنابل النابالم التي تستهدف هذا النخيل، لكي تحطم البنية التحتية البيئية للعراق. وأغلب الدول القوية للأسف، إلى اليوم، تتقصد الدمار تقصداً من أجل الإيذاء كما تفعل إسرائيل بالضفة والقطاع.

للحرب وراغباً فيها، ومتقصداً لإشعالها، حيثما أتيح له ذلك؟!

هكذا نرى أن الإسلام يتحدث عن القوة، الحرب والجهاد، باعتبارها كرهاً لنا، وباعتبارها حالة استثنائية؛ حالة دفاعية يقيدها بكل الاحتياطات وبكل ما يخفف من وطأتها. ويدعو إلى إنهائها بأسرع ما يمكن من الوقت عندما يتوقف الداعي الخارجي، ويسعى فقط إلى أن يبحث عن أي مجال لحرية الدعوة تغنيه عن استعمال القوة ضد الديكتاتوريات الوصية، وينتهي بمجموعة من الإجراءات الإصلاحية المصاحبة التي تجعل هذا السلوك على طبيعته الخشنة، حضارياً ومخفف الأثر إلى حد بعيد.

الخاتمــة:

الوعـي المفارق

لِم، رغم كل ما عرضناه من توجه سلمي واضح في الإسلام، يتبنى كثير من المسلمين اليوم، فهماً مخالفاً بالكلية لهذا التوجه، فتراهم بالعكس يتقصدون القوة، ويفتخرون بالعنف، ويظنون الحرب مطلوبة في الإسلام، فيتقصدونها، ويوسعون لها في الأحكام الشرعية؟

أظن أن هناك أسباباً رئيسية ـ من ضمن أسباب أخرى ـ وراء ذلك:

1 ـ **قانون «سيكولوجية المقهور»** الذي يعيش رد فعل عنيف على خصمه، وذلك بتبني منهجه، وعادة ما ينتهي القوي القاهر إلى أن يغلب المقهور مرتين: مرة بأن يجرده من أسباب القوة، ومرة بأن يجعله يتشرب ويتبنى مبادئه. ولهذا ما تفعله الصيهونية في فلسطين هو تبنٍّ للنازية؛ تبنٍّ لسلوك من كان اليهود ضحاياهم، والصهيونية هي النازية الجديدة، وهذه

ظاهرة ليس محصناً منها إلا من كان في مستوى عقدي وتربوي رفيع. والمسلمون منذ مؤامرة التتار والمغول والصليبيين ثم الاستعمار القديم ثم الاستعمار الحديث، وهم يعيشون تحت ضغط القهر، وبالتالي يفرزون أخلاقيات وعقليات سيكولوجية القهر.

ويستطيع الإنسان أحياناً أن يجد بعض الاستثناءات المتعالية عن رد الفعل هذا، والتي نجحت في أن لا تخضع لهذا المنطق وهذا القانون. لنتذكر «عمر المختار»، فقد كان يمتنع عن قتل أسرى الطليان الذين كانون يقتلون الأسرى ويقتلون الأطفال والنساء، وفي مرة من المرات عندما أمسك بضابط كبير في الجيش الإيطالي، حاول البعض أن يقتله انتقاماً لكثير من المجاهدين الذين قتلوا أسرى، فأجابه **عمر المختار**: «ليسوا قدوة لنا»! ولنتذكر أيضاً الأمير **عبد القادر الجزائري** الذي قاتل ستة عشر عاماً الوحشية الفرنسية الفظيعة؛ والتي عبر عنها وعن تفاصيلها المرعبة **روجي غاوردي** في كتابه القيم: «نصوص بناة الإمبراطورية»، ولكن الأمير عبد القادر الجزائري بتربيته الصوفية العالية التي كانت عنده بالنفس الإسلامي المتميز؛ وبالروح الإيمانية، لم يكن ينتقم من الفرنسيين عندما يهزمهم ولا يستعمل أي طريقة من الطرق الهمجية التي مارستها فرنسا ما بين 1830 و1846. بل العجيب أنه عندما أُسِرَ ثم نفي إلى الشام واستقر بالشام في أوساط القرن 19، وبدأت بداية

الفتن بين المسيحيين وبين الدورز في جبل لبنان، بتدبير من بريطانيا وفرنسا لإضعاف الدولة العثمانية، قام عبد القادر الجزائري بدور كبير في إخماد نار الفتنة وفي تجنيب نصارى لبنان ويلات الحرب، وقام برحلات مكوكية ما بين دمشق والأستانة (اسطنبول) حتى استطاع بعد جهد جهيد وشهور متواصلة من العمل أن يخمد نار الفتنة، عوض أن يكون هو الموقد لها لينتقم في نصارى لبنان مما فعله النصارى ببلده. ويمكن أن نذكر عدداً كبيراً من الشواهد على فقهاء وعلماء ورجال التصوف والتربية الذين خرجوا من قانون القهر، الذي هو قانون رد الفعل واستطاعوا أن يتعالوا ويسموا بسلوكاتهم عن حالة سيكولوجية القهر[1]. ولكن عموماً تُوَلِّد سيكولوجية القهر عند الإنسان الإيمان بالقوة والتنظير للعنف والعشق له لمواجهة العنف ولمْواجهة القوة والقهر.

2 ـ «**الحالة الإعلامية**» التي يقودها الغرب، فالغرب يُكثر من الحديث عن «الإرهاب في الإسلام» ويضخمه: من حالة أبي سياف إلى حالة أسامة بن لادن، وأي تحرك فيه أخذ للعنف أو ممارسة له أو تنظير له ولو بالخطاب يوضع تحت المجهر الإعلامي الغربي. ويُبَرَّزُ طولاً وعرضاً ويعمم. في

---

(1) موقف ابن تيمية تجاه أسرى أهل الذمة في حربه ضد التتار، موقف بيغوفتش من الصرب والكروات في حرب البوسنة... إلخ.

حين أن حالة العنف التي قد تمارس لدى المسيحيين، كما بالنسبة للإيتا أو للمنظمات المسلحة الإرلندية أو كثير من الحركات التي تعتمد العنف وأحياناً الإرهاب في بلاد الغرب، فإن سلوكها لا يُوصف بأنه «إرهاب مسيحي»؛ وكذلك عدوان الصهاينة على المسلمين في فلسطين وغيرها، لا يسمى «إرهاباً يهودياً». ولا يذكر الإرهاب مقروناً بدين إلا الدين الإسلامي، في حين لا ينسب للجنسيات وإلى القوميات والمنظمات والمسميات الأخرى فيما عدا المسلمين. والملاحظ أن الغرب منذ ثلاثين سنة وهو يقود هذه الحملة ضد الإسلام؛ مستفيداً من سيطرته الإعلامية العالمية حتى خلق هذه النفسية عند المسلمين، وكرد فعل، كجزء من ضريبة ترويج هذا الخطاب، تأثر بعض المسلمين، فيما تأثروا به من الضغط الإعلامي الغربي، بذلك، وصاروا يتبنون هذه المفاهيم ويفتخرون ويعتزون بها.

3 ـ **«الإشكال الثقافي» المستعصي** عند كثير من المسلمين المتأخرين منذ عصر الانحطاط وإلى اليوم: واستناداً إلى مجموعة من المعطيات المغلوطة أو الآلية المنهجية غير المضبوطة أو الآلية التنزيلية المنحرفة، نجد أنهم أصبحوا لا يفهمون الموقف الإسلامي الأصيل من العنف وهذا المنحى السلمي المتأصل في الإسلام. ويمكن الوقوف عند بعض تلك المعطيات والآليات:

أولاً: سوء فهم سياقات استعمال القوة في القرآن الكريم، فهذه السياقات كلها طوارئ وليست هي الأصل، ولكن بعض الفقهاء المسلمين أخذوا هذه الطوارئ فيما سمي باب الجهاد وأصبحت كأنها الأصل والقاعدة، وبدأوا ـ بهذه العقلية التي اكتسبوها بالانتماء إلى موقف القوة ـ يكيفون قراءتهم للنصوص ويقيدون ويوسعون ويضعون أصولاً وفروعاً بشكل ينسجم مع هذه العقلية الحاكمة. والتي تريد أن تجعل للقوة موقعاً أصيلاً في اختيار الإسلام.

ثانياً: نزع النصوص من سياقها؛ بحيث إن من المسلمين من يعتمد، في نزوعه إلى العنف، على جملة من الأقوال والنصوص التي انبثقت لحظة القتال، والتي تحض على مواجهة العدو واستعمال القوة. غير أن هذه النصوص قد تكون من باب الخطاب الذي يلقيه القائد العسكري لحظة الدعوة إلى المواجهة، ولا يمكن أن نحكم على حضارة أو على عقيدة أو على أمة اعتماداً على خطاب يلقيه أحد قادتها العسكريين لحظة انطلاق المعركة، لنحوله إلى قاعدة كلية للتعامل مع الآخر، لأن ذلك سيكون تجنياً كاملاً على موقف هذه الحضارة من الآخر، ولأنه اختزال مبتسر لموقف حضاري في تصريح قائد عسكري لحظة انطلاق القتال.

ثالثاً: خلط مرحلة الدعوة بمرحلة الدولة، بحيث عندما

جاءت الدولة، وهي دولة مدنية وتحكم انطلاقاً من شرعية الأغلبية وبالشورى، فإنها اعتمدت السلطة كضرورة. وكل دولة لها سلطة إكراه لوضع أنظمة زجرية لإلزام الأفراد بالانتظام والخضوع للإجراءات الإدارية والمالية والقانونية. وهي تستمد هذه القوة على الإخضاع وعلى الإلزام من مصداقية هذه المؤسسة لدى الشعب؛ ومن اختيار الجماهير لهذا الحاكم أو لهذه المؤسسة ولا علاقة لذلك بالدين كاقتناع؛ ولا علاقة لذلك بالدين كعقيدة مجردة، ولا يمكن ممارسة القوة أو الضغط أو الإكراه على الجانب التعبدي ولا على الجانب الفكري أو العقدي أو التربوي والروحي. وهنا اختلط على بعضهم صلاحيات الدولة كدولة، بعموم ما يكلف به الداعية والمسلم من نشر الرسالة، وتحول الأصل إلى الفرع؛ والنتيجة إلى السبب؛ والمرحلة اللاحقة إلى المرحلة الأصلية والسابقة.

رابعاً: الخلط بين الوعيد الإلهيّ والمعاملة البشرية.
فكثير من دعاة العنف عند المسلمين يستدلون بآيات الوعيد في القرآن الكريم، عندما يتكلم الله عز وجل عن العذاب الأليم وعن مآل الكفار والمنافقين، وعندما يوعد وينذر، فإن هذه السلطة خاصة به، وهي مؤجلة إلى يوم القيامة، وقد أمسك يده عن الناس في الدنيا، واستخلفهم وأعطاهم الحرية وأعطاهم فرصة للعمل، وهو بذاته لا يتدخل في ذلك.

ورغم أنهم قرأوا في القرآن الكريم: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ﴾[1]، ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ ٱللَّهُ ٱلنَّاسَ بِمَا كَسَبُوا۟ مَا تَرَكَ عَلَىٰ ظَهْرِهَا مِن دَآبَّةٍ﴾[2]، فقد اختلط عليهم الوعيد الإلهي المؤجَّل للآخرة، والذي هو أمر الله تعالى ويذكر في القرآن في سياق التخويف للتربية، اختلط عليهم بواجب المسلمين في الدنيا، مما أدى إلى نوع من «تأليه الموقف البشري» انطلاقاً من الخلط بين الموقع الإلهي والموقع البشري للتوجيهات القرآنية. وهذا انحراف رهيب لأنه، بالإضافة إلى كونه مساً خطيراً بالعقيدة، ينفر الناس من الإسلام جراء تشويه الحاكم له من خلال ما يمارسه في خطابه من آيات الوعيد، كما يجعل العقل يتجه لممارسة القمع والاستبداد باسم «الأمن الشرعي». ونظيرُه هو ما أودى بالكنيسة وسلطتها لدى الأوروبيين.

خامساً: خلط الحق بالصواب، الأمر الذي يؤدي إلى رفض سنة الاختلاف، والنزوع إلى الإقصاء والعنف، مما أظهر الإسلام عنيفاً في أعين من يخالفونه خارج الدائرة[3]. في حين

(1) سورة فصلت، الآية: 45.
(2) سورة فاطر، الآية: 45.
(3) والمفارقة أن أول من مارس هذا المنزع، وبطريقة عنيفة جداً، هم المعتزلة الذين كانوا دعاة «الحرية الفكرية». فقد استعملوا جزءاً من السلطة التي وصلوا إليها بالتحالف مع بني العباس، فقاموا بتعذيب العلماء، وعلى رأسهم: أحمد بن

أن الحق واحد، وهو مطلق إلهي. والصواب متعدد، وهو نسبي بشري.

4 ـ «العقلية العسكرتارية»، الناتجة عن قراءة مجحفة للسيرة النبوية وتاريخ السلف الصالح. لقد نظر المسلمون المتأخرون إلى السيرة النبوية نظرة قائمة على القفز إلى محطات بعينها هي محطات المعارك، لدرجة أن العقل الإسلامي نُمِّطَ لاشعورياً على أن فترة المدينة هي فترة معارك بدر ثم أحد ثم الأحزاب ثم فتح مكة. وتم اختزال بقية الأبعاد الأخرى الحضارية والإنسانية والعمرانية والهندسية والطبية والتشريعية والسلوكية والبيئية، في الفعل العسكري الخالص. ثم تم اختصار الخلافة في الفتوحات، والمرحلة الأموية والعباسية في الحروب والصراعات.

وهكذا تشكلت لاشعورياً عقلية «العسكرتارية». وتم اختزال الأداء الحضاري الإسلامي كلية في الأداء العسكري، وإنجازات النبوة والخلافة الراشدة والدول بعد ذلك في الإنجاز العسكري.

حنبل، وإكراههم على القول بما تأولوه اجتهاداً، وتبنوه اقتناعاً خاصاً بهم، مثل مسألة خلق القرآن. وهكذا يتبين أن الاستناد للعقل بعيداً عن الوحي قد يؤدي إلى «الشمولية» التي أنتجت في ظل العقلانية المعاصرة الدولة التوليتارية، والتي أصبحت تنمط الناس وتتحكم فيهم؛ وقد نبه إلى خطرها الفيلسوف الألماني نيتشه: «لقد مات الإله، حذار من الدولة!».

بالمقابل نجد أن من الإشارات النادرة والمنسية في تاريخ المسلمين، إشارة هامة وردت عن عمر بن الخطاب لما تجول في الشام جولته التفقدية الشهيرة: لما تجول عمر في بلاد الشام ورأى الأعمال التي عملها خالد بن الوليد، بكى واستعبر وقال: «رحم الله أبا بكر كان أعلم مني بالرجال». ومعنى هذا أن خالد بن الوليد لم يقم فقط بفتح بلاد الشام، ولم يقم ببطولاته المشهورة في اليرموك فقط، وإنما حقق منجزات حضارية، من بنيات تحتية كالمساجد والطرقات والبريد ومياه الشرب. لكن خالد بن الوليد الحاضر في لا شعورنا، هو خالد بن الوليد العسكري. كما أن علي بن أبي طالب الحاضر في الروايات الشعبية هو علي المقاتل، الذي حارب حتى الجن بسيف ذي الفقار! أما علي التربية وعلي العلم وعلي الإيمان وعلي مؤسس علم النحو وعلي الشاعر والخطيب وعلي الحاكم العدل، فيكاد تقريباً يتوارى وراء علي البطل الشجاع المغوار المقاتل. وحتى عمر تزول كل أبعاده ويبقى بُعد الشدة فقط[1].

هذه «العقلية العسكرتارية» هي التي جعلت بعض المسلمين يؤمنون بأن القوة قرينة بالدولة، وأنها هي المُعَبِّر الأساس عنها، وأنها تكاد تكون الصورة الوحيدة المتجلية،

(1) وكذلك الأمر عن صلاح الدين الأيوبي.

وأنها مطلوبة من جديد كشرط لقيام هذه الدولة؛ وكوسيلة وحيدة لإحياء أمجادها.

5 ـ **الحالة السياسية للمسلمين اليوم**، فهم يعيشون في بلادهم حالة من التخلف السياسي يفصح عنها واقع الاستبداد والديكتاتورية؛ ويرى المسلمون بأم أعينهم واقعاً مادياً قوامه الانقلابات العسكرية، والمصنوعة من لدن المخابرات الأميركية، من أجل أن تستمر أنظمة منصبة لخدمة المصالح الغربية في بلاد المسلمين. وكل من يحاول أن يتصدى للإصلاح يصطدم بهذا الواقع المادي الغليظ؛ وهو أن لغة الانقلابات العسكرية والتحكم المادي يتسبب في إجهاض كل مشاريع المعارضة، ويؤدي برؤوسها إلى السَّحْق، فنشأ كرد فعل لاشعوري عند المسلمين إيمان بأن القوة هي الحل، وأن الذي لا يملك القوة لا يمكنه أن يصل إلى شيء، وتحولت الوسيلة إلى غاية.

في حين أن الدولة في الإسلام مجرد وسيلة إلى عبادة الله عز وجل ونشر الدين حتى يكون الدين كله لله بالمعنى الحضاري الواسع للكلمة. وهي أيضاً مجرد وسيلة لإقامة الحضارة الإسلامية الإنسانية العالمية. لكن، للأسف الشديد فإن المسلمين يعيشون الآن تحت ضغط التحكم المادي. فمن كثرة ما عانوا من إجهاض مشاريعهم التنموية أو الإصلاحية من

أجل النهوض، آمنوا بأن القوة المعادية المستخدمة من الطرف الآخر هي العائق، وآمنوا، بموجب ذلك، بأن عليهم يأخذوا بقوة مضادة تزيل هذه القوة. فحصل الانزلاق إلى عبادة القوة ليس كحالة بشرية مُتَفَهَّمَة في كل الحضارات الأخرى، فهذا أمر يشترك فيه المسلمون مع غيرهم من الناس، ولكن وهذا هو الخطير، كسعي إلى إعادة تأصيل هذه الحالة من داخل الإسلام الذي يتناقض مبدئياً مع هذا الاختيار، ولا يمكن أن يؤشر عليها ولا أن يُؤَصِّل لها ولا أن يدعمها، لأنه مشروع للسلام ودعوة للسلام؛ ولأنه جاء أساساً من أجل أن يعبد الله، عوض أن تعبد القوة.

ملحق:

هذا هو الإسلام

هذا هو الإسلام:

1 ـ دينُ الخضوعِ لله الواحد الأحد، الكبيرِ المتعال، فله وحده التسليمُ والخضوع، ولا مجالَ لطاغوتٍ حَجَري ولا بشري، أن يتسلط على عباده، ليَدِينوا لأهوائه ومصالحه بالخضوع والقرابين. فالناسُ سواسيةٌ كأسنان المشط، رَفَعَ دينُ التوحيدِ رؤوسَهم في وجه التسلط والاستعباد، فلا كهنوتَ ولا استبداد.

2 ـ دينُ «إقرأ» القائِم على العقل، والقائِدِ إلى العلم، والمعتمد على المنطق والاستدلال. الحُجَّةُ فيه عمدة، والعقلُ فيه مُقْدَّم، والتأملُ فيه عبادة، والتفكيرُ فيه فريضة، الشعار فيه: «إن كنت ناقلاً فالصحة، وإن كنت مُدَّعِياً فالدليل». لا قطيعيةَ فيه، ولا وساطةَ بين الحق والخلق عنده، ولا امتيازَ لطبقة دينية أو سياسية تنوبُ عن بقية العباد في التفكير والتقرير، أو تحتكر دونهم حقَّ الاتصال بالنص المقدس، او امتيازَ تأويله وفهمه.

3 ـ دينُ تكريم الإنسان، بالآدمية والحرية والمسؤولية والعقلِ والتكليفِ. اصطفاه الله لخلافته في الأرض، وجعله سيِّداً للكون، وسَخَّر له ما فيه من نِعَم وإمكانات، يوظفها بالقصد، دون تبذير ولا احتكار، ودون إنهاك للبيئة أو ظُلْمٍ لَحَقٍّ بقية المخلوقات فيها.

هذا التكريم يلزم بِصَوْنِ حُرمة الإنسان: دمِه ومِاله وعرضِه وضمانِ حريته في الاعتقاد والاختلاف والتفكير والاجتهاد. شعارُه: «متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرار»؟ ومبدؤه: «حُرْمَة المؤمن عند الله أعظم من حرمة البيت الحرام».

4 ـ دين الإسلام والحب والتعاون والتسامح والرحمة والانفتاح والحوار والاختلاف المشروع. فهو الذي يُصَدِّر موقفَه من الديانات السابقة بمبدأ «التَّصْدِيق» قبل مبدأ «الهيمنة»: «مُصَدِّقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه»، وهي فقط هيمنةُ استيعاب وتسديد لا هيمنة إقصاء وإنكار. وهو الذي يدعو إلى أقصى درجات البر والإحسان بالمخالف والصفح والعفو عن المسيء، إلا في حالة العدوان القصوى وهي «القتال في الدين والإخراج من الديار». وماذا بعد الإبادة المادية والمعنوية يتعرض لها المسلم، فتوجب عليه المقاومة والقتال لصد المعتدي الحاقد؟

5 ـ هذا ديننا، دين الحق المُهْدَىٰ إلى الخلق، دينُ جميع الأنبياء من آدم إلى محمد صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين. دين الله الواحد، والقِبْلة الواحدة، والهدف الواحد: إسعادُ البشرية «بالهُدى والشِّفاء والنور والبُرهان». دينُ توحيدٍ بلا كهنوت، وإيمانٍ بلا خرافة، وجهاد بلا إرهاب، وعقلٍ بلا إلحاد، ودعوةٍ بلا تنفير، وَتَدَيُّنٍ بلا تطرف، والتزام بلا تحجر، وَسَلاَمٍ بلا استسلام، واختلاف بلا خلاف، وهوية بلا إقصاء، وحوارٍ بلا تمييع، وانفتاح بلا ضياع، وتعدد بلا تبدد.

دينُ عقلٍ وقلب، دنيا وآخرة، روح ومادة، شورى وطاعة، شَرْع وواقع. إنه دين عمل الخير وخير العمل: الدنيا فيه مزرعة الآخرة، والعبادة فيه طريق الحضارة، والمادة في خدمة الروح. الخيرُ فيه شِرْكَةٌ بين الناس، والعقلُ فيه دليل الإيمان، ورضوانُ الله فيه يُنال بخدمةٌ عباده، صالحين أو طالحين. أَوَ لَيْسَ هو دين «الذين آمنوا وعملوا الصالحات»؟

6 ـ هذا هو الإسلام: الدينُ الخاتَم، بنهايته التي أعلنتها لحظة وفاة الرسول ﷺ، كانت بداية إعلان نُضج الإنسان، وأَهْليَّتِهِ لوراثة النبوة، إعلانُ نهاية الاعتماد المباشر على نزول الوحي، والغيب والمعجزات، وبدايةُ عهد العقل والفكر والاجتهاد والأخذ بالأسباب وفق سُنَن الله في الكون، لتُصْبِح «إقرأ» و«لتعارفوا» و«انظروا» و«ٱعتصموا» ومثيلاتُها الكثيرة،

مفاتيحَ التغيير، وعنوان الإنسان الكامل، المؤَهَّلِ للشهادة والرِّيادة والاستخلاف.

هذا هو الإسلام، ولا إسلامَ سواه، فإن تَوَهَّمَ مُتوهم غيرَه، فإنما ذلك «بانتحال المبطلين أو تحريف الغالين». وربما بإغراض المغرضِين!

بهذا الفهم نلقى الله وهو وحده الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

والحمد لله رب العالمين

لائحة المصادر والمراجع

1 ـ المصادر:

ـ القرآن الكريم.

ـ صحيح البخاري.

ـ صحيح مسلم.

ـ الحنبلي، ابن رجب: **جامع العلوم والحكم**، دار الكتب العلمية، بيروت.

ـ النسائي، **خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب** تحقيق الداني بن منير، المكتبة العصرية، لبنان، الطبعة الأولى، 2000مسيحي.

ـ النيسابوري: **أسباب النزول**، المكتبة الثقافية، بيروت.

2 ـ المراجع:

ـ بورديو، بيبو: **التلفزيون وآليات التلاعب بالعقول**، ترجمة درويش الحلوجي، دار كنعان، دمشق، الطبعة الأولى، 2004 مسيحي.

ـ جارودي، رجاء: **نحو حرب دينية**، جدل العصر.

ـ الجراري، عباس: **مفهوم التعايش في الإسلام**، منشورات الإسيسكو، الرباط، 1996 مسيحي.

- الخطيب، علي أحمد: **عمر بن الخطاب**، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1986م.
- خليل، عماد الدين: **مدخل إلى موقف القرآن الكريم من العلم**، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، بيروت 1985 مسيحي.
- سعيد، إدوارد: **الاستشراق**، ترجمة كمال أبو ديب، الثقافة والامبريالية، ترجمة كمال أبو ديب.
- السعيد، جودت: **مذهب ابن آدم الأول**، دار الفكر، دمشق.
- شاحاك، إسرائيل: **الديانة اليهودية وتاريخ اليهود، وطأة ثلاثة آلاف عام**، ترجمة رضى سليمان، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، لبنان، الطبعة الأولى 1996 مسيحي.
- شيللر، هربرت: **المتلاعبون بالعقول**، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، ترجمة عبد السلام رضوان، عدد 243، الطبعة الثانية، 1999 مسيحي.
- صالح، سعد الدين: **العقيدة اليهودية وخطورتها على الإنسانية**، مكتبة الصحابة، جدة، الطبعة الثالثة، 2001 مسيحي.
- قطامش، حسن: **عولمة أم أمركة**، مكتب الطيب، القاهرة، الطبعة الثانية، 1999 مسيحي.
- المباركفوري، صفي الدين: **الرحيق المختوم**، دار المعرفة، الدار البيضاء، 2000 مسيحي.
- المسيري، عبد الوهاب، وآخرون: **إشكالية التحيز**، نقابة المهندسين، القاهرة، الطبعة الأولى، 1995، مسيحي.
- هالسل، غريس: **النبوءة والسياسة** ترجمة محمد السماك، بيروت، دار النفائس.

الفهرس

معضلة «العنف»...
رؤيـة إسلامية





WORLD ISLAMIC CALL SOCIETY
Association Mondiale de L'Appel Islamique